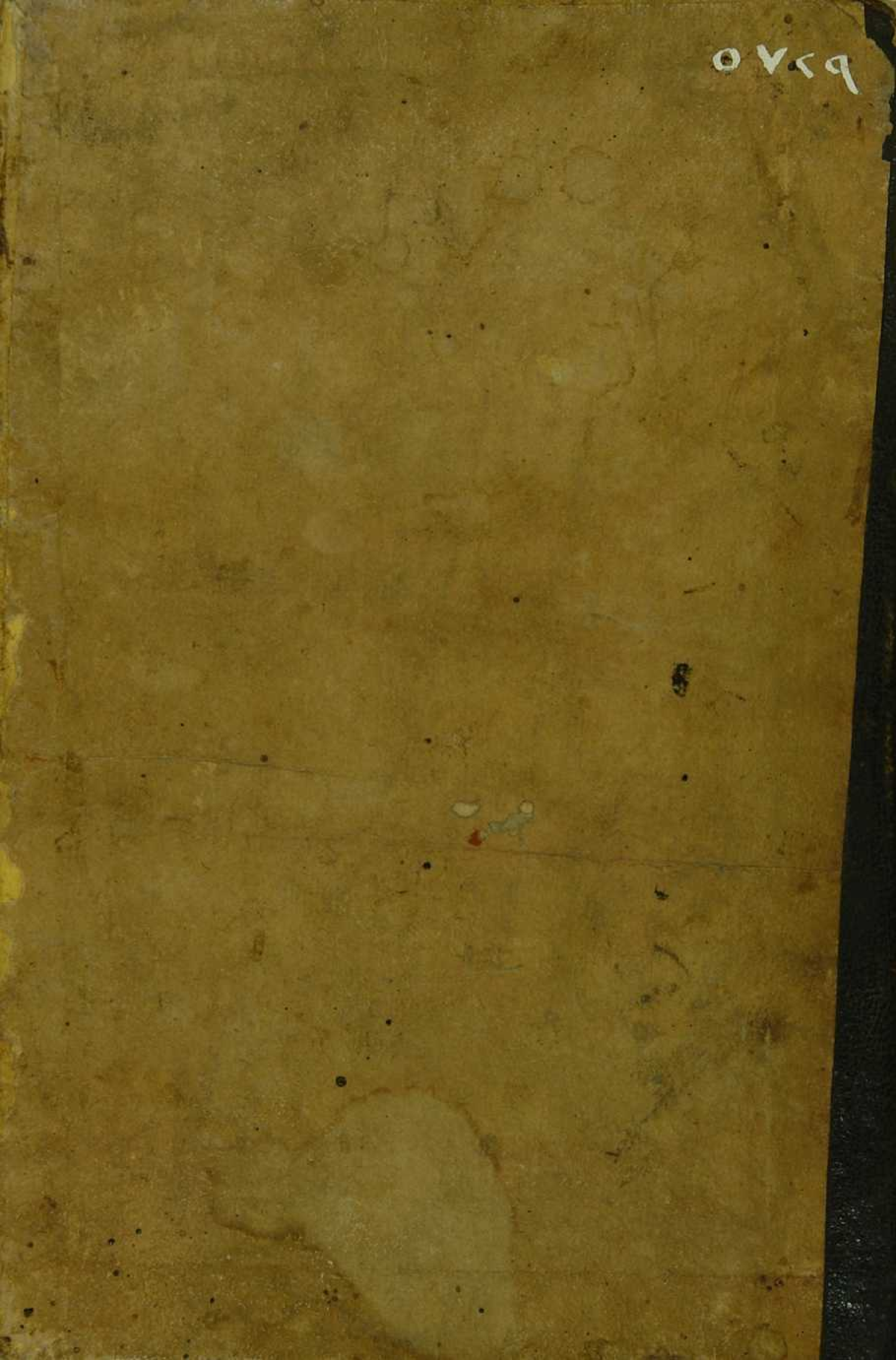

٥٧٢٩

٠٨٢
م
شرح المقدمة فى الاصول للسنوسى ، بخط
عبد الله العجلونى سنة ١١٣٤ هـ .
٣٦ق ٢٣س ١١×١٧ سم
٥٧٢٩ م
١
نسخة جيدة ، ضمن مجموع (ق١-٣٦) ،
خطها نسخ معتاد .
١ - أصول الدين أ - الناسخ
ب - تاريخ النسخ

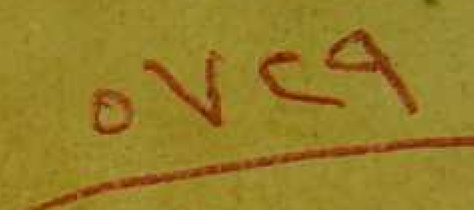
ف ٤/١٧٠٨ هـ
١٤٩٠/١١/٥

٠٨٢
م
(نظم أسماء الله الحسنى) ، للدمياطي ، محمد بن أحمد
-٩٢١هـ . كتبت في القرن الثاني عشر الهجري تقديرا .
٣ ق ٢٠ س ١١×١٧سم
٥٧٢٩ م
٢
نسخة جيده ، ضمن مجموع (ق ٣٧-٣٩أ) ، خطها نسخ
معتاد .
الاعلام (ط٤) ٥:٣٣٦ معجم المؤلفين ٨:٢٦
نسبتها الازهرية ٦:٤٠٣ لابن البنا الدمياطي -١١١٧هـ
١- الشعائر والتقاليد و الاخلاق الاسلامية أ- المؤلف
ب - تاريخ النسخ ج - الدمياطيه د- المنظومة
الدمياطية هـ - قصيدة في التوسل بأسماء الله
الحسنى .

ف ٤/١٧٠٨ م
١٤١٥/١١/٥

٠٨٢
م
(بناء الأفعال) ، تأليف الدنقزى ، عبد الله
- كان حيا قبل ١٠٢٥ هـ . بخط عبد الله
العجلونى الكنانى الطيبى سنة ١١٣١هـ .
٧ق ٢١س ١١×١٧ سم
٥٧٢٩ م
٣
نسخة جيدة ، ضمن مجموع (ق ٣٩ ب -
٤٦) ، خطها نسخ معتاد ، طبع
نشرة دار الكتب المصرية ١ : ١١١
الازهرية ٤ : ٦٢
١ - الصرف والوضع ، اللغة العربية .
أ - المؤلف ب - الناسخ
ج - تاريخ النسخ

ف ٤/١٧٠٨ م
١٤١٥/١١/٥



شرح السنوسية
للملا الياس رحمه الله تعالى

وقف لله تعالى

زعم المنجم والطبيب كلاهما لا تبعث الاجسام قلت اليكما
ان صح قولكما فلست بخاسر او صح قولي فالخسار عليكما

فايدة ان من عقد اصابعه بقوله كهيعص حم عسق يجعل
كل حرف مقابله اصبع ثم دخل على من يخاف وفتح اصابعه في مجلس
سواء راه او لم يره كانت له حصنا وقبولا عظيما واذا اضاف
اليها فسيكفيكهم الله وهو السميع العليم فايدة اخرى اذا اردت
الخروج من الضيق الى السعة فقل ما كان يقوله الشيخ ابو الحسن كان سراً عجيبا
الشاذلي رضي الله عنهما يا واسع يا عليم يا ذا الفضل العظيم
انت ربي وعلمك حسبي ان تمسسني بضر فلا كاشف له الا انت
وان تردني بخير فلا راد لفضلك تصيب من تشاء من عبادك
وانت الغفور الرحيم واذا اردت النصر على الاعدا فقل ما
ورد على الشيخ ايضا بسم الله وبالله ومن الله وعلى الله فليتوكل
المومنون اللهم اجعل كيدهم في نحورهم واكفنا شرورهم حسبي الله
وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله منتهى حسبنا الله ونعم
الوكيل وقال يذكر سبعا دبر كل صلاة

وقف لله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين قال

المصنف بسم الله أي بكل اسم من أسماء الذات الواجب الوجود لا بشيء من غيرها

مطلقا ألف مصاحبا وملابسا أو مستعينا الرحمن الرحيم أي الموصوف

بأنه البالغ في الرحمة أي إرادة الإنعام أو نفس الإنعام بجلائل النعم وأصولها

ودقائقها وفصولها فالرحيم في هذا المقام المنيف كالتتمة والرديف الحمد

لله أي كل المحامد الحسنة والأثنية الجميلة للذات المحتوية على جميع الكمالات

الذاتية والصفاتية والأفعالية وفيه محافظة على ما هو الأكمل في

البداءة والأفالبركة تحصل بالبداءة بأحدهما وبغيرهما من كل ما هو

ذكر الله سنده قوله صلى الله عليه وسلم كل أمر ذي بال لا يفتتح بذكر الله تعالى

فهو أجذم لا يقال فيه حمل المقيد على المطلق والسائغ إنما هو عكسه لأنا

نقول ذاك فيما إذا ذكر مقيد واحد ومطلق وما هنا ذكر مقيدان بقيدين

متنافيين ومطلق فحملا على ذلك المطلق والصلاة وهي من الله رحمة

مقرونة بالتعظيم أو مطلقا ومن الملائكة الاستغفار ومن غيرهما التضرع

والدعاء والسلام وهي التحية وجعله بمعنى السلامة من الآفات والنقائص

ضعيف لوجوب العصمة الدائمة والحفظ من الناس على رسول الله والرسول

حر ذكر من بني آدم أوحي إليه بشرع وأمر بتبليغه سواء كان له كتاب أو لا ولذا

كثرت الرسل وقلت الكتب فإن الرسل ثلاثمائة وثلاثة عشر أو أربعة عشر

والكتب مائة وأربعة وعديت الصلاة بعلى لتضمنها معنى العطف فلا يرد

أن صلى بمعنى دعا وهو مع على للمضرة على أن العرف فرق بين دعا عليه وصلى

عليه فالجملة خبرية لفظا انشائية معنى قصد بها التضرع إلى الله سبحانه

وتعالى بأن يحيي نبيه عليه الصلاة والسلام ويرحم رحمة تليق بجنابه الشريف

المنيف زيادة في شرفه إذ الكامل يقبل الترقي في غايات الكمال ولا ينافي هذا أنه

صلى

وقف لله تعالى

صلى الله عليه وسلم أفرغت عليه حلل الكمالات فما من كمال إلا وهو موصوف

به ثابت له صلى الله عليه وسلم قال بعض العلماء والظاهر أن ذلك من الخيرات

الينا بسببه عليه الصلاة والسلام حال حياته وبعد وفاته إذ منفعتها ومعا دها

في الحقيقة عائدة على المصلي لأنه داع ومكمل لنفسه لأنه إذا صلى أحدنا عليه

صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشرا كما جاء به الخبر انتهى وفيه نظر ظاهر الحكم

هو لغة المنع قال حكمت الرجل بحكمه إذا منعته مما أراد انتهى واصطلاحا

إثبات أمر لأمر أو نفيه أي نفي أمر ما حيث هو عن أمر فلا يشمل زيد

مثلا أو لا زيد مثلا إذ هو إثبات أمر فقط وليس بحكم لكونه نسبة بين أمرين

وكذا النفي إذ هو نفي أمر فقط وليس بحكم والمراد ما ذكرنا قال المص في شرح

هذه المقدمة يعني أن من أدرك أمرا من الأمور فإما أن يتصور معناه

فقط ولم يحكم بثبوته ولا نفيه وهذا الإدراك يسمى في الاصطلاح تصورا

كما أدركنا مثلا أن معنى الحدوث الوجود بعد العدم ولم نثبته لأمر ولا

نفيناه عنه وإما أن يتصور مع ذلك ثبوت ذلك المعنى لأمر أو نفيه عنه فهذا

الإدراك يسمى في الاصطلاح تصديقا ويسمى أيضا حكما فإثباتنا مثلا الحدوث

بعد تصورنا لمعناه للعالم وهو ما سوى المولى تبارك وتعالى فنقول العالم

حادث ونفيه عمن وجب قدمه وهو مولانا تبارك وتعالى فنقول مولانا

جل وعز ليس بحادث فإثبات أمر لأمر أو نفيه عنه هو المسمى حكما انتهى والضمير

في نفيه ليس للأمر الأول إذ لا يختص بما تقدمه إثبات ولا من باب عندي

درهم ونصفه أي نصف درهم آخر بحيث يكون المعنى أو نفي أمر آخر إذ لا يختص

بنفي أمر لحق فإذا متى حصل في أمر هو الأول أو غيره فهو حكم والإثبات المذكور

يشمل الحمل نحو العالم حادث والصحبة نحو كلما كان العالم متغيرا ونفي ذلك نحو

العالم ليس بقديم أو ليس كلما كان العالم متغيرا كان القدم وصفا له أو ليس

الموجود إما حادثا أو ممكنا سلب الحكم أو سلب الربط أو سلب العناد الحكم

فهو والإدراك هو إثبات أمر لأمر الخ

أن العناد ... وصفاته ... الموجود إما ... وإما حادثا

المذكور يشمل جميع ذلك ثم الحكم قيل فعل وهو ايقاع النسبة او انتزاعها او انفعال
وهو حصول الشي عقب الفعل كالانقطاع عقب القطع وحاصله انفعال النفس
وتاثرها بوضوح ثبوت الامر لادلة المثبتة له او نحو ذلك من قبض او غيره
وقيل كيف وهو اتصاف النفس بذلك كالكيفية صبغ في ثوب عقب ايقاعه في المصبغة
او طابع شمع عقب طبعه بخاتمه والايمان فرد من الحكم فيجري فيه الخلاف وله
نظر موصول اليه او ستعمال فكر وتوجه قلب الي ذلك يصرف الشوق لعله يثاب
العبد عليه بذلك بلا ريب اما الايمان نفسه فلا يثاب عليه الا على القول
بانه فعل لانه كسب ايضا كوسايله واما على انه انفعال او كيف فلا يثاب عليه
الا على وسايله **ويتقسم** اي الحكم **الي ثلاثة اقسام** هذا من تقسيم الكلي
الي جزئياته وضابطه ان يصح حمل المقسم على كل من الجزئيات فيقال الشرعي حكم
والعقلي حكم والعادي حكم بخلاف تقسيم الكل الي اجزايه كالكلام فلا يقال الاسم
كلام والفعل كلام والحرف والحكم يستدعي حاكما ومحكوما عليه ومحكوما به والحكم
بالاثبات او النفي اما الشرع واما العقل واما العادة فلذلك انقسم الحكم الي
ثلاثة اقسام ثم انقسام الحكم الي عادي وعقلي فواضح واما انقسامه الي شرعي
فمشكل ووجهه ان المص فسر الحكم الشرعي بخطاب الله تعالى كما ياتي وخطاب الله
تعالى لا فعل ولا انفعال ولا كيف لان خطاب الله كلامه وكلامه منزه عن كونه
انفعالا وكيفا وفعلا لحدوثها والخطاب كلام قديم ولا يصدق على القديم
والمقسم يجب صدقه على جميع الاقسام فاجاب عن هذا الاشكال السيد عيسى مفتي
مراكش بقوله والله اعلم ان في تعبير المص بالاقسام مسامحة وان مراده رحمه
الله تعالى بان الحكم يطلق بازاء المعنيين احدهما المعنى الاول هو قوله اثبات
امر الخ والاخر المعنى الثاني وهو الكلام فان قلت هذا ظاهر ان كان مراد
المص بالخطاب الكلام ومن اين لنا ذلك قلت للمص قال الخطاب هو الكلام الذي
يقصد به من هو اهل للفهم والقرافي قال في تعريف الحكم الشرعي هو كلام القديم

انتهى

انتهى وقوله **شرعي** الي اخره بدل مفصل من مجمل وكل من الشرعي والعقلي والعادي
ينقسم الي ضروري ونظري والمحكوم به نفي او اثبات واذا ضربت الاربعة
في الثلاثة صار الجميع اثني عشر قسما واصل معنى شرع اظهر الشريعة الطريق
الظاهر ومورد الماء وحقيقة الشرع وضع الهي لما يتعرف العباد منه احكام
عقايدهم وافعالهم واقوالهم يترتب عليه صلاحهم في داري المعاش
والمعاد وذلك الموضوع بالوضع الالهي هو التشريع فعلية بمعنى اسم المفعول
فالحكم الضروري ما يدرك نفيه او ثبوته بلا تامل والنظري ما لا يدرك عادة
الا بالتامل فمثال الحكم الشرعي الضروري في الاثبات الصلوات الخمس واجبة
والزنا حرام ونحو ذلك وفي النفي صوم عاشوراء ليس بواجب ومثال
النظري في الاثبات ان مس الذكر بشرطه ناقض للوضوء وفي النفي ان خروج الدم
من البدن ليس بناقض له تنبيه قال المص وفايدة معرفة الضروري
في الحكم الشرعي معرفة ما يوجب انكاره الكفر وما لا يوجبه فان من انكر ما علم
من الدين بالضرورة فهو كافر بخلاف من انكر الخفي الذي لا يعلمه الا القليل فانه
لا يحكم عليه بالكفر عند كثير من المحققين **وعقلي** اي منسوب الي العقل وهو
لغة الشي والشد والربط والعقل ايضا المنع لمنعه صاحبه من الفواحش قال
القسطلاني في شرح البخاري والعقل لغة الربط وعرفا تهيؤ القلب على ادراك
تصوري او تصديقي فمثال الحكم العقلي الضروري في الاثبات العشرة زوج
وفي النفي التسعة ليست بزوج ومثال النظري في الاثبات قولنا الواحد ربع
عشر الاربعين فان العقل لا يدرك ثبوته الا بعد تامل وفي النفي ان العالم
ليس بقديم فان العقل لا يدرك نفيه الا بعد التامل **وعادي** منسوب الي
العادة وهي ما استمرت الناس فيه على حكم العقول وعادوا اليه مرة اخرى
فمثال الحكم العادي الضروري النار محرقة والثوب يستر العورة في
الاثبات والنار ليست محرقة عند وجود بلل في النفي ومثال النظري

في الاثبات السكنجبيل سهل للصفراء وهو ما تركب من خل وعسل ويقرا
بالنون وباللام وفي القطر من الخبز ليس يسرع الانهضام لان اكثر احكام
اهل الطب عادية نظرية وما سبق من الامثلة حكم العادي الفعلي واما العادي
القولي فكرفع الفاعل ونصب المفعول وغير ذلك من الاحكام اللغوية
او النحوية واذا اردت معرفة كل واحد من الحكم الشرعي والعقلي والعادي
اصطلاحا **فالشرعي** اي فالحكم الشرعي **خطاب الله** هو من اضافة المصدر
الي الفاعل وهو لغة توجيه الكلام نحو الحاضر للافهام اذ المقصود منه
الافهام قال الكمال ابن ابي شريف ثم نقل الي الكلام المخاطب به والمراد هنا
الكلام النفسي الازلي المسمي في الازل خطابا حقيقة علي الاصح انتهي
قال المص والمراد بالخطاب هنا المخاطب به من اطلاق المصدر علي اسم
المفعول انتهي وقوله خطاب كالجنس وخرج باضافته الي الله تعالي خطاب
غيره وانما وجب طاعة الرسول والسيد مثلا بايجاب الله اياها **المتعلق**
نعت لخطاب **بافعال المكلفين** جمع مكلف وهو البالغ العاقل الذي لم يمتنع
تكليفه تعلقا معنويا قبل وجوده او بعد وجوده قبل البعثة وتنجيزيا
بعد وجوده بعد البعثة اذ لا حكم قبلها وقوله المتعلق بافعال المكلفين
يخرج اربعة اشيا الاول خطاب الله تعالي المتعلق بذاته العلية كمدلول
لا اله الا الله الثاني الخطاب المتعلق بفعله نحو الله خالق كل شي الثالث
الخطاب المتعلق بالجمادات نحو ويوم نسير الجبال الرابع الخطاب المتعلق
بذوات المكلفين نحو ولقد خلقناكم ولا يتعلق الخطاب بفعل كل بالغ عاقل
لامتناع تكليف الغافل والملجا والمكره ولو قال المص بفعل مكلف كما قال
شيخ الاسلام في اللب ليشمل المكلف الواحد كالنبي صلي الله عليه وسلم
في خصايصه لكان اولي **بالطلب** اي طلب الفعل وجوبا وندبا وحرمة
وكراهة كما يصرح به بعد قال المص المجرور الذي بالطلب لحسن ما فيه

ان

ان يتعلق بقوله خطاب وفيه وصف المصدر قبل اعماله الا انه يسهل ان المجرور
يعمل فيه العامل الضعيف والقوي وايضا المصدر هنا لم يبق علي حقيقته
وانما المراد به المخاطب به علي ما سبق به انتهي **او الاباحة** عطف علي قوله
الطلب وهي التخيير بين الفعل والترك كما ياتي والمراد بالفعل المكلف
ما يصدر عنه فيشمل القول والنية لانه فعل اللسان والقلب **او الوضع لهما**
اي للطلب والاباحة فهذا اسمي وضعا وسمي خطاب الوضع ايضا
لان متعلقه بوضع الله اي بحكمه وخرج بقوله بالطلب والاباحة والوضع
مدلول وما تعملون من قوله تعالي والله خلقكم وما تعملون فانه متعلق
بفعل المكلف لا بالطلب ولا بالاباحة ولا بالوضع بل من حيث الاخبار
بانه مخلوق لله تعالي قال المص قوله او الوضع لهما معطوف علي الاباحة
ان تعلق الخطاب بالافعال اما بان يطلب فيهما طلبا او بان يبيحها
او بان يضع سببا او شبهة لها وتخصيص هذا النوع من الاحكام
باسم الوضع محض اصطلاح والا فالاحكام كلها اعني المتعلقات
التنجيزية بوضع الشرع لا مجال للعقل ولا للعادة في شي منها
انتهي **ويدخل** في قوله **بالطلب** او يدخل في الطلب المذكور **اربعة الايجاب
والندب والتحريم والكراهة** كل بدل من اربعة بدل مفصل من مجمل
لان الطلب اما طلب فعل او طلب ترك وكل واحد منهما اما ان يكون جازما
او غير جازم فالمجموع اربعة من ضرب اثنين في اثنين واذا عرفت هذا
فالايجاب اي فحد الايجاب **طلب الفعل طلبا جازما** وقوله طلب جنس
وباضافته الي الفعل اي فعل غير كف يخرج التحريم والكراهة لانهما طلب
كف عنهما قال المص لانهما طلب كف عن فعل لا طلب فعل انتهي وقوله
لا طلب فعل هو تقريب والا فالكف فعل ولذا قال السبكي رحمه الله
تعالي فلا تكليف الا بفعل وقوله جازما بان لم يجوز تركه يخرج الندب

لانه طلب للفعل من غير جزم في الطلب بان جوز تركه **كالايمان** اي التصديق
والاذعان **بالله** اي بوحدانيته في ذاته وصفاته وافعاله **ورسله**
وبالانبيا جميعا تفصيلا فيما فصل واجمالا فيما اجمل بان يصدق بان الله
تعالي اوحي اليهم الشرايع وارسل من اختاره منهم للخلق لهدايتهم
وتكميل معاشهم ومعادهم وايدهم بالمعجزات الدالة علي صدقهم فبلغوا
عنه رسالته وبينوا للمكلفين ما امروا ببيانه وانه يجب احترام
جميع الانبيا والرسل ولا يفرق بين احد منهم في الايمان وانه تعالي
نزههم عن كل عيب ونقص فكلهم معصومون من الصغاير
والكباير قبل النبوة وبعدها وبيان عدد الانبيا وذكر عددهم في
القران مذكور في شرح الزبد فراجعه **وقواعد الاسلام خمس** وهي
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتا الزكاة
وصوم رمضان وحج البيت من استطاع اليه سبيلا **والندب طلب**
الفعل خرج به التحريم والكراهة **طلبا غير جازم** بان جوز تركه خرج
به الايجاب **كصلاة الفجر** اي كسنته **ونحوها** كصلاة الضحي فان
قلت اي فايدة في هذا العطف مع وقوع المعطوف عليه في حيز الكاف
فانه يقتضي عدم الانحصار في سنة الفجر قلت فايدته بيان عدم
الانحصار في الخارج المذكور بمجرد وقوع المعطوف عليه في حيز الكاف
لا يقتضي ذلك لاحتمال ان يكون باعتبار الافراد الذهنية او باعتبار
كل واحد من المذكور بخصوصه او للاستقصا علي ما وقع في كلام
بعض الفقها من نسبة معني الاستقصا لها **والتحريم طلب الكف**
وكذا الترك بصيغة .. ذلك والترك ليس نهيا بل هو امر بصيغة
وان كان نعدله تركا وعدماه كذا قاله الشيخ يحيي المغربي الشاوي
رحمه الله تعالي **عن الفعل** خرج به الواجب والمندوب **طلبا جازما**
بان لم

بان لم يجوز فعله خرج به الكراهة لان تركها ليس بجازم **كشرب الخمر**
والزنا ونحوهما من المحرمات كسرقة وترك الفرايض فيه السوال
المتقدم مع جوابه **والكراهة طلب الكف عن الفعل** خرج به الواجب والمندوب
طلبا غير جازم بان جوز فعله خرج به الحرام فانه طلب كف جازم
هذا الذي اختاره المص من حصر الاحكام التكليفية في الخمسة الاتية
مع الاربعة الداخلة في الطلب هو ما اختاره المتقدمون من الاصوليين
وزاد السبكي سادسا وهو خلاف الاولي لان النهي غير جازم عنده
ان تعلق بالكف عن الفعل بدلالة المطابقة كالنهي المتعلق بالقراة
في الركوع والسجود وترك تحية المسجد فهو كراهة وان تعلق بالكف
عن الفعل بدلالة الالتزام عن النهي كدلالة طلب المندوب بدلالة
الالتزام عن النهي عن ضده فهو خلاف الاولي لطلب قيام الليل فانه
يدل بالالتزام عن النهي عن ضده كنوم الليل كله فيطلق علي النوم
انه خلاف الاولي ولا يطلق عليه انه مكروه وهذا اما احدثه المتاخرون
من الفقها كامام الحرمين وغيره واعلم ان الاصوليين قد يعبرون
عن الايجاب والتحريم بالوجوب والحرمة لانهما اثرهما وقد يعبرون
عن الخمسة بمتعلقاتها من الافعال الخمسة كالعكس تجوزا فيقولون
في الاول الحكم اما واجب او مندوب او محرم او مكروه او مباح وفي
الثاني الفعل اما ايجاب او ندب او تحريم او كراهة او اباحة فايدة
قال بعض المفسرين الافعال التي كلفنا بها قسمان منها ما نعرف وجه
الحكمة فيه علي الجملة بعقولنا كالصلاة والزكاة والصوم فان الصلاة تضرع
محض وتواضع للخالق والزكاة سعي في دفع حاجة الفقير مثلا والصوم
سعي في كسر الشهوة ومنها ما لا نعرف وجه الحكمة فيه كافعال الحج فانا
لا نعرف بعقولنا وجه الحكمة في رمي الجمار والسعي بين الصفا والمروة

والرمل ثم اتفق المحققون علي انه كما يحسن منه تعالي ان يامر عباده بالنوع
الاول فكذا يحسن منه الامر بالنوع الثاني لان الطاعة في النوع الاول لا
يدل علي كمال الانقياد لاحتمال ان المامور انما اتي به لما عرف بعقله من وجه
المصلحة فيه اما الطاعة في النوع الثاني فانها تدل علي كمال الانقياد ونهاية
التسليم لانه لما لم يعرف وجه المصلحة البتة لم يكن وجه الاتيان به الا لمحض
الانقياد والتسليم انتهت واما الاباحة فهي لغة التوسعة واصطلاحا
اذن الشرع اي اذن الشارع في الفعل خرج به الحرام لعدم اذن الشارع
في فعله مطلقا والترك خرج به الواجب لعدم اذن الشارع في تركه مطلقا
معا هذه المعية معية تحقق بالنسبة لشخص واحد لا معية زمانية
اذ لا يتصور في زمان واحد فعل النوم مثلا وتركه معا من غير ترجيح
لاحدهما علي الاخر قيل قول المص من غير ترجيح الخ يحتمل ان يكون ز
يادة بيان ويحتمل ان يكون تمام الحد وذلك لان قوله في الفعل والترك
يتناول المندوب والمكروه بدلالة الالتزام لان المندوب لما لم يعاقب
علي تركه فكانه ماذون في تركه والمكروه لم يعاقب علي فعله فكانه ماذون
في فعله فقوله من غير ترجيح الخ خرج بهما لان المندوب رجح فعله علي تركه
بل بعض افراد المندوب يكره تركه والمكروه رجح تركه علي فعله لان فعله
اما مكروه او خلاف الاولي انتهي واما الوضع فهو عبارة عن نصب الشرع
اي الشارع كما في بعض النسخ فاسناد النصب الي الشرع مجاز يعني ان
الحكم الوضعي عبارة عن جعل الشارع امرا من الامور امارة وهي لغة
العلامة وعرفا هي التي يلزم من العلم بها الظن بوجود المدلول سوا
كان ذلك المجعول امارة عاما من فعل المكلف كالزنا سببا لوجوب الحد
او من غير فعله كالزوال سببا لوجوب الظهر واتلاف غير المكلف كالسكران
سببا لوجوب الضمان قاله المص وقوله عن نصب الشرع امارة اشار
بلفظ

بلفظ امارة الي ان احكام الله تعالي ليست تابعة للاسباب والشروط والموانع
بل هذه الامور امارة علي الاحكام نعرفها نحن منها لخفايها علينا وليس
شي باعثا لمولانا عز وجل علي حكم من الاحكام كما زعم من ضل وابتدع
وقوله علي حكم من تلك الاحكام الخمسة متعلق بامارة والمراد بتلك
الاحكام هي التي دخلت في الطلب او الاباحة ويدخل فيه اي في الحكم الوضعي
السبب والشرط والمانع وفي نسخة وهي السبب والشرط والمانع قال
المص الضمير يعود علي الامارة ووجه انحصار الامارة في هذه الثلاثة
ان ما يجعله الشرع امارة علي حكم من تلك الاحكام اما ان يجعل كل واحد
من وجوده وعدمه امارة ودليلا او يجعل وجوده فقط امارة او يجعل
عدمه فقط امارة الاول السبب والثاني المانع والثالث الشرط انتهي
وبعض الاصوليين عده خمسة بقوله وهو الخطاب الوارد بكون الشي
سببا وشرطا ومانعا وصحيحا وفاسدا لانه ان استجمع ما يعتبر فيه
شرعا عقدا كان او عبادة فصحيح والا ففاسد واذا عرفت ما سبق
فالسبب لغة ما يتوصل به الي غيره كالحبل فانه يتوصل به الي اخراج الماء
من البير وعرفا ما يلزم من وجوده اي السبب وجود اي وجود
المسبب قوله ما كالجنس قوله يلزم الي اخره فصل يخرج الشرط والمانع
قال المص قوله مبتدا ومن عدمه اي السبب العدم اي عدم السبب
يخرج خبر المبتدا الدليل علي الحكم من الكتاب والسنة والاجماع والقياس
فان الدليل يلزم طرده اي يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم عكسه
اي لا يلزم من عدمه العدم واما السبب فانه يلزم طرده وعكسه
لذاته زاده لكنه ليدخل في تعريف السبب الذي لم يلزم من وجوده الوجود
لمقارنة انتفا الشرط كالعقل والبلوغ او وجود مانع لوجود المسبب
كالحيض يقارن دخول الوقت ونحوه فان السبب في ذاته يقتضي

وجود المسبب وانما انتفا المسبب لما عرض من وجود المانع او نفي
الشرط ويدخل في تعريف السبب ايضا هذا القيد السبب الذي لم
يلزم من عدمه العدم لمقارنة عدمه وجود سبب اخر كوجود
المقارنة لعدم خروج المني من دبره الذي هو احد اسباب الطهارة
والتارك لهذا القيد التفت يتبادر الي الفهم **والشرط** لغة الزام
الشي من جهة الشارط والتزامه من جهة المشروط عليه فالشارع
الزم المكلف اذا اراد الدخول في الصلاة ان يكون متطهرا الي اخره
والمكلف التزم ذلك وقيل هو لغة العلامة ومنه اشراط الساعة
اي علاماتها وعرفا **ما يلزم من عدمه** اي الشرط **العدم** اي عدم
المشروط خرج به المانع فانه اذا انتفي في الصلاة لا يلزم من عدمه شي
ولا يلزم من وجوده الشرط **وجود** للمشروط خرج به السبب اذ يلزم
من وجود السبب وجود المسبب كما تقدم **ولا عدم** اي ولا يلزم
من وجود الشرط عدم المشروط **لذاته** لان الشرط اما عقلي كالحياة فانها
شرط للادراك فانه يلزم من عدم الحياة عدم الادراك ولا يلزم
من وجودها وجود الادراك ولا عدمه لانه قد توجد الحياة
ويكون معها غيبة بنوم او اغما او جنون حتي لا يدرك الحي مع هذه
الافات شيا اصلا واما عادي كالنطفة في الرحم للولادة فانه يلزم
من نفي النطفة في الرحم نفي الولادة ولا يلزم من وجودها في الرحم وجود
الولادة ولا عدمها لانه بعد وجود النطفة في الرحم قد يكون الله
تعالي عينها الولادة وقد لا تكون واما شرعي كالطهارة لصحة الصلاة
فانه يلزم من نفي الطهارة مع القدرة علي تحصيلها عدم صحة الصلاة ولا يلزم
من حصولها صحة الصلاة ولا عدمها لامكان فسادها بعد حصولها
باختلال ركن من اركانها ونحو ذلك من عدم استقبال القبلة عند القدرة عليه

وقوله

وقوله **كالحول لوجوب الزكاة** مثال للشرط الشرعي فان تمام الحول شرط
لوجوب الزكاة في ملك النصاب ويلزم من عدم تمام الحول عدم وجوب
الزكاة لتوقفه علي ملك النصاب ونفي مانع الرق والكفر وقوله لذاته راجع
الي الجملة الاخيرة وهي قوله ولا يلزم من وجود وجود ولا عدم احترز به هذا
كالشرط ليدخل في تعريف الشرط المقارن للسبب والمانع لانه قد يصحب وجوده
وجود السبب ونفي المانع فيلزم من وجوده وجود المشروط
كتمام الحول لوجوب الزكاة لانه اذا صحب تمام وجود السبب وهو ملك
النصاب ملكا كاملا ونفي المانع الذي هو الدين علي القول بانه مانع فيلزم
الوجوب لكن لم تجب بالنظر الي ذات الشرط الذي هو تمام الحول وانما وجب
بسبب ما قارنه من وجود سبب الزكاة ونفي مانعها ولو صحب تمام
الحول وجود المانع الذي هو الدين او الرق مثلا لزم معه عدم الزكاة
لكنا ليس بالنظر اليه لزم عدمها بل بالنظر الي المانع الذي هو الدين مثلا
وبعضهم حذفه لعدم الاحتياج اليه فيما ذكر اذ المقتضي للزوم الوجود
والعدم انما هو السبب والمانع لا الشرط **والمانع** لغة الحايل وعرفا
عكس الشرط وهو **ما يلزم من وجوده العدم** اي عدم السبب كالرق
فانه مانع لكمال التصرف في المال فلم يثبت معه الغنا بذلك المال الذي
هو حكمة وجوب الزكاة فيه لنقصان ملكه لقوله عليه الصلاة والسلام
خذوها من اغنيايهم وردوها علي فقرايهم وعدم الحكم اذ المراد عند
الاطلاق مانع الحكم واما مانع السبب والعلة لا يذكر الا مقيدا مثال
مانع الحكم كالكفر بالنسبة الي صحة الصلاة فانه مانع من صحتها لا
لمنافاته لها في نفسها اذ لا يمكن مع الكفر التقرب الي الله تبارك وتعالي
ولا يلزم من عدمه اي عدم المانع **وجود** اي وجود الحكم **ولا عدم**
اي عدم الحكم وقوله **لذاته** راجع الي الجملة الاخيرة وهي قوله ولا يلزم

من عدم الخ لان عدم المانع قد يقارن وجود السبب والشرط فيلزم ح من
عدم الوجود لكن ليس ذات العدم التي هي اقتضت الوجود بل الذي
اقتضاه اجتماع السبب مع وجود الشرط عند عدم ذلك المانع وقد يقارن
عدم المانع عدم السبب او عدم الشرط فيلزم ح العدم لكن ليس لذات
عدم المانع بل لمقارنة عدم السبب او عدم الشرط والحاصل ان لزوم
الحكم بعدم المانع مع مقارنة السبب والشرط وعدمه بدونهما ليست
لذات عدم المانع مع مقارنة بل لوجود السبب في الاول وعدمه في الثاني
مثاله مثاله كالحيض لوجوب الصلاة فانه مانع لوجوب نحو الصلاة
لكونه يلزم من وجوده عدم الحكم وعدمه لازم للمانع علي كل حال وعدمه
لا يقتضي وجوب نحو الصلاة ولا عدمه تنبيه اذا قارن وجوده
المانع عدم السبب كان يقارن نحو الحيض عدم دخول الوقت هل
يعلل عدم الحكم بوجود ذلك المانع وان انتفى به الحكم ايضا لعدم السبب
لان العلل الشرعية امارات يصح تعددها او لا يصح تعليل بعدم الحكم
به الا حيث يوجد السبب المقتضي للحكم اذ الذي يتبادر من معنى
المانع ان المقتضي موجود لكن انتفا الحكم لوجود المانع اختلف الاصوليون
في ذلك اختار ابن الحاجب الاول وتبعه المص لان قوله يلزم من
وجوده العدم شامل لما اذا وجد المقتضي او فقد فقد جعله ملزوما
للعدم في كلا الحالين والمختار الثاني تنبيه اخر مهم وهو ان
المانع اما ان يمنع الحكم في الابتدا والدوام كالكفر والحدث في العبادة
فانهما يمنعان انعقادهما ابتدا وصحتهما دواما واما والرضاع المحرم
في النكاح فانه يمنعه ابتدا ودواما بمعنى انه يمنع انعقاده ابتدا ويبطله
دواما واما ان يمنع في الابتدا لا في الدوام كالاحرام بنسك فانه يمنع
ابتدا النكاح لا دوامه وكذلك من العنت اي الزنا في نكاح الامة

فانه

فانه يمنع نكاحها ابتدا لا دواما واما عكسه وهو ان يمنع الحكم في الدوام
لا في الابتدا فكدخول المسلم في ملك الكافر بنحو ارث او رد بعيب فانه
لا يمتنع ابتدا ويمتنع دواما بان يبقيه في ملكه بل يزيل الحاكم ملكه
عنه واما الحكم العادي اما هي كلمة تفصيل وتوكيد اي اما الشرعي
الخ واما العادي الخ واما العقلي الخ والتفصيل غير لازم بل قد يكون كما هنا
وفي نحو اما الذين اسودت وجوههم الي قوله واما الذين ابيضت الخ فاما
اليتيم فلا تقهر الخ وقد لا يكون نحو اما زيد فقايم واما التوكيد فيها
فلازم وبين سيبويه ذلك بقوله ان معناه مهما يكن من شي
فزيد قايم انتهى وشي نكرة عام اريد به الخصوص اذ لم يرد ان زيدا
يقوم عند كل شي من تحرك ورقة او هبوب ريح لانه يلزم قيامه دايما
اذ لا يخلو الدنيا من شي يقع وانما المراد الرد علي من يظن ان زيدا يمنعه
مانع فاكد المتكلم رد ذلك وقال مهما يكن من شي تظنه مانعا لزيد من
قيامه فلا يكون مانعا فهو قايم لا محالة ونقدر في كل مقام ما يليق
به فتقدر علي نمط هنا مهما يكن من شي تظنه مانعا لوجود الحكم
العادي فالحكم العادي فهو عبارة اي معبر عن اثبات الربط بين
وجود امر او عدمه وبين وجود امر اخر او عدمه يدل عليه قوله وجودا
او عدما اي من جهة الوجود او العدم لان قوله وجودا او عدما
راجع لكل واحد من الامرين لا لاحدهما فقط والا لما دخل في هذا الكلام
جميع الاقسام الاربعة الاتية وقوله بواسطة التكرر اي احترز في
الربط بين امرين عقلا او شرعا كالربط العقلي بين قيام العلم وبين
كون ذلك المحل عالما وكالربط الشرعي الذي بين زوال الشمس ووجوب
صلاة الظهر مثلا فهذان الربطان لا يسمي كل واحد منهما عاديا لعدم
توقفه علي تكرر وجعل الحكم العادي مستلزما للتكرر والتجربة ليس

[illegible] نسخة

في كل احد بل في الحاكم المجرب ومن يقلده اذ مستنده تجربة من قلده
فليست التجربة شرطا لكل شخص بالذات بل حصولها ولو بالتقليد
اما لو حكم شخص اول ما راي اقتران النار بالاحراق لكان حكما
عقليا لان العقل لا ينفي هذا اذ هو من مجوزات العقول وفيه
ان الحكم المذكور لم يستند لمجوزات العقول بل للمشاهدة فهو كالشاهد
يشهد بما علم مستند العلم فكونه عقليا علي طرف المنع ولو راعيناها
لكان العادي عقليا والشرعي والظاهر ان هذا الراي ليس بحاكم
حكما علي الثلاثة بل مخبر بما راي فهو خارج عن الاحكام كالاخبار
برؤية زيد مثلا وان كان الامر في نفسه لا يخلو عن كونه من مجوزات
العقول **مع صحة التخلف** وفسرها بقوله **وعدم تاثير احدهما**
في الاخر البتة منصوب علي المفعولية اذ اصلها بت بتا بمعني جزم
جزما ثم حذف العامل وهو بت وعوض عنه ال والتا فصار البتة
قال المص واما قولنا مع صحة التخلف وعدم تاثير احدهما الخ فلم نذكره
لبيان حقيقة الحكم العادي بل للبينة علي تحقيق علم ودفع جهالة ابتلي بها
الاكثر في الاحكام العادية حتي توهموا انه لا معني للربط الذي حصل
في الاحكام العادية الا الربط اللازم الذي لا يمكن معه انفكاك كاللزوم
العقلي او ربط التاثير من احدهما في الاخر فنبهنا بهذه الجملة علي ان
الربط الذي حصل في الحكم العادي انما هو ربط اقتراني ودلالة
جعلية لا ربط لزوم عقلي ولا ربط تاثير من احدهما في الاخر فاشرنا
الي عدم الربط فيه بطريق اللزوم الذي يشبه اللزوم العقلي
بقولنا مع صحة التخلف وفيه تنبيه علي جهالة من فهم ان الربط
في العاديات بطريق اللزوم الذي لا يصح معه التخلف فانكر بسبب
هذه الجهالة البعث واحيا الميت في القبر والخلود في النار مع استمرار

الحياة لان ذلك كله عندهم العادة المستمرة في المشاهد والربط الاقتراني
فيها لا يصح فيه التخلف عندهم واشرنا الي عدم الربط فيه بطريق
التاثير بقولنا وعدم تاثير احدهما في الاخر البتة وقد يقال ان
ذكر هذين القيدين في تعريف العادي انما هو لافادة معرفة
بنا علي ان الجهل بصفة حقيقية واثبات ضدها لتلك الحقيقة موجب
للجهل بها وهو مذهب الشيخ ابي عمران الفاسي رحمه الله تعالي
في المسئلة المشهورة بالخلاف وهي الجهل بصفات مولانا عز وجل
واثبات ضد ما له مما لا يليق به جل وعلا كاثبات الجسمية له
والجهة ونحو ذلك مما هو مستحيل عليه تبارك وتعالي هل يصدق
علي معتقد ذلك انه جاهل بالمولي تبارك وتعالي ام لا والاظهر انه
جاهل به جل وعلا كما اختاره ابو عمران رحمه الله تعالي فعلي هذا من
جهل صفة حكم العادي بانه ربط اقتران جعلي يصح فيه التخلف
واعتقد لجهله ان الربط فيه ربط تاثير او ربط لزوم لا يمكن فيه
التخلف فانه يصدق عليه انه جاهل بالحكم العادي بنا علي هذا القول
الاظهر ان الجهل بالصفة جهل بالموصوف فاسقاط هذين القيدين
اذا من تعريف الحكم العادي قد يخل بمعرفته والله التوفيق انتهي
واقسامه اي الحكم العادي **اربعة ربط وجود بوجود** الحاصل من
ضرب اثنين وهما وجود احد الامرين وعدمه في اثنين وهما
وجود الامر الاخر وعدمه والضابط في هذا انك تثبت الشبع
وتنفيه وتثبت الجوع وتنفيه وتنظر ما يرتبط بكل قسم فيرتبط
ثبوت الشبع بثبوت الاكل ونفيه بنفي الاكل ويرتبط ثبوت الجوع
بنفي الاكل وعدمه بثبوت الاكل والاحضر منه اكل الطعام باعتبار
وجوده او نقيضه بالنسبة اي وجود المسبب وهو الشبع او ضده

او نقيضهما مثال السبب العادي **كربط وجود الشبع بوجود الاكل وربط**
عدم بعدم كربط وجود الجوع بعدم الاكل وربط عدم بوجود
كربط عدم الجوع بوجود الاكل لانه اذا صح الربط بين امرين في
الحكم العادي وهما وجود كل واحد منهما او عدمه لزم انقسام الربط
الي اربعة اقسام كما تقدم ضربهما فاذا كان احد الامرين سببا عاديا
للاخر ارتبط وجوده بوجوده وعدمه مثاله اكل الطعام المقتات
بالنسبة الي الشبع كما في المتن واذا كان احد الامرين شرطا عاديا للامر
ارتبط عدمه بعدمه ولا يرتبط بوجوده وجود الاخر ولا عدم
مثال الشرط العادي السلامة من الشهوة التي ياكل ولا يشبع واذا
كان احد الامرين مانعا عاديا من وجود الاخر ارتبط بوجود
المانع عدم الاخر ولا يرتبط بعدمه عدم الاخر ولا وجوده
مثال المانع له الشهوة المذكورة قال المص فان قلت مقتضي ما ذكر
ثم ان تكون الاقسام ثلاثة ارتباط وجود بوجود وذلك في
السبب العادي وارتباط عدم بعدم وذلك في السبب ايضا
وفي الشرط وارتباط عدم بوجود وذلك في المانع العادي وبقي
ارتباط وجود بعدم فانه لا مقتضي له في هذه الثلاثة والربط
العادي منحصر فيها فمن اين جاكم هذا القسم الرابع قلت المقتضي
لهذا القسم الرابع وهو ارتباط وجود بعدم والسبب والشرط
العاديان وذلك انك قد عرفت ان عدم السبب يقتضي عدم المسبب
وعدم الشرط يقتضي عدم المشروط ومن لازم اقتضا عدم السبب
لعدم المسبب اقتضا عدمه لوجود نقيض المسبب فلزم ارتباط
وجود نقيض المسبب بعدم السبب وافهم مثل هذا في اقتضا
عدم الشرط لوجود نقيض المشروط مرتبطا بعدم الشرط انتهي **واما
الحكم**

واما الحكم العقلي انما اضاف المص هذا الحكم الي العقل وان كانت الاحكام
كلها لا تدرك الا بالعقل لان مجرد العقل بدون فكرة او معها كاف
في ادراك هذا الحكم **فهو اثبات امر** لامر نحو الواحد نصف الاثنين
او نفيه اي نفي امر من حيث هو عن امر نحو الثلاثة ليست نصف
الاربعة قوله فهو اثبات امر او نفيه جنس للحد وقوله **من غير
تكرر** فصل اخرج به الحكم العادي نحو شرب السكنجبيل يسكن الصفراء
فان هذا الحكم لم يثبت له الا بواسطة التكرر والتجربة حتي عرف
انه ليس باتفاقي وكون التكرر مستند الحكم اعم من ان يكون في
الحاكم المجرب وفي من يقلده فان مستنده تجربة من قلده كما تقدم
فلا يرد السوال السابق وقوله **ولا توقف علي وضع واضع** فصل ثان
اخرج به الحكم الشرعي نحو البر بالتمر يجوز فيه التفاضل والبر بالبر
لا يجوز فيه التفاضل فان هذين الحكمين انما عرفا بوضع واضع الشرع
لا بغيره قال المص فان قلت كيف يصح ان يقال في الحكم الشرعي انه حصل
بالوضع والجعل وهو خطاب الله تعالي وكلام القديم والقديم ليس
بموضوع ولا مجعول قلت المراد بالحكم الشرعي هنا التعلق التنجيزي
لخطاب الله تعالي القديم المتعلق بافعال المكلفين بعد وجودهم وتوفر
شرايط التكليف فيهم وهذا التعلق ليس بقديم والقديم انما هو
كلام الله تعالي وتعلقه العقلي الصلاحي بالمكلفين في الازل واطلاق
الحكم الشرعي علي التعلق التنجيزي الحادث مشهور عند الفقها
والاصوليين انتهي **واقسامه** اي اقسام الحكم العقلي الحقيقية **ثلاثة**
ووجه انحصار الحكم في هذه الثلاثة ان كل ما يحكم به العقل اما يقبل الثبوت
فقط فهو الوجوب او الانتفا فقط وهو الاستحالة او يقبل الثبوت
والانتفا جميعا وهو الجواز وفصل الاجمال بقوله **الوجوب** اي اثبات

الوجوب لان اثبات الوجوب حكم اما الوجوب فليس حكما بل محكوم به
لكن اثبات المحكوم به هو الحكم نحو والله بكل شي عليم فالعلم بكل شي
واجب الثبوت لله تعالي ولا يجوز الانفكاك عنه اصلا واثبات
الاستحالة نحو لا شي من الانسان بحجر فالحجرية محال الثبوت للانسان
لذاتها قال المص ولك ان تحذف المضاف في لفظ اقسامه ويكون التقدير
واقسامه متعلقه .. وانما احتجنا الي هذا الحذف لان الحكم العقلي ليس
نفس هذه الثلاثة المذكورة فلا تكون اقسامه لان من شرط
القسمة صدق المقسوم علي كل واحد من اقسامه ولا يصدق علي
الوجوب او الاستحالة او الجواز اسم الحكم وانما يصدق عليها انها
محكوم بها وقرينة الحذف جلية .. انتهي وجه اجلائها عدم صحة حمل
الحكم علي كل واحد من هذه الثلاثة كما اشار اليه المص واجاب بعض
الافاضل بقوله ان التقسيم ايضا للحكم وان الوجوب والاستحالة
والجواز لكونها اوصافا للمحكوم به تنسب وصفيتها للحكم اذ الحكم
محط المحكوم به فمتي كان المحكوم به وجوبا كذا كان الحكم واجبا وكذا
الاستحالة والجواز وتقسيم الشي الي ثلاثة اقسام كل قسم منها يوجب
للحكم وصفا غير الاخر تقسيم صحيح فان اصل التقسيم هكذا ان يقسم
الشي باعتبار اوصافه الذاتية كالناطق وغيره والعارضية كالكاتب
وغيره والجميع صحيح ووصف الحكم بالوجوب والاستحالة والجواز
هي اوصاف ذاتية للحكم العقلي اذ لا يعقل الحكم خاليا عنها وليس
المراد النطق بلفظ وجوب كما توهمه من ليس اهلا لتوهم مثله
حيث قال ان قولنا الله قديم حكم خال عن الاقسام الثلاثة ويريد
والافي الحقيقة .. ونفس الامر لا يخلو الحكم قطعا عن واحد منها
والخلو اللفظي غير معتبر كالذكر اللفظي بقولك وجوب القدم مثلا

وبعض

وبعض الافاضل ايضا قال ان التقسيم للمحكوم به لا الحكم وان المصدر وهو
الحكم يوول بالمفعول فيكون واقسام المحكوم به ثلاثة واذا اردت
معرفة كل من هذه فالواجب المشتق من الوجوب السابق اي
فالحكم الواجب الخ او فالواجب من الاحكام عقلا الخ اي باعتبار
اضافته بالوجوب ما اي حكم لا هنا مفيدة لجميع التصورات
في جميع الازمنة لان الفعل معها كالنكرة ولان المعين من الازمنة
غير مراد في التعاريف يتصور بضم اليا التحتية لكونه مبنيا للمجهول
لان الفعل متعد واصله تصورت وجود الشي او تصورت
عدمه يعني وصلت الي صورته وفلان يتصور الشي او يتصور
عدمه فاذا حذف الفاعل قيل يتصور عدمه والعدم متصور
في الاذهان لانه لا يتصور هو اي الواجب عدمه اذ حقايق
الاشيا معقولات الفكر فهي معلومة له فاعلم هكذا قاله
الفاضل المغربي وقال ايضا فالمراد بالتصور هنا التصديق
الذي هو الحكم لان اللفظ اذا كان له اطلاقات بدلية فاطلاقه
علي الفرد من اطلاقيه هو مقتضي وضعه فلا يقال انه مجاز
حتي يحتاج الي القرينة كما قال بعض انه من اطلاق العام وارادة
الخاص فيحتاج الي القرينة .. فان العام ما يشمل الافراد دفعة
فاستعماله في بعضها مجاز اما الموضوع للفرد البدلي فهو
كالنكرة كرجل في زيد وعمرو فالمعني ان الواجب هو الذي لا يصل
العقل بدليله التام الناشي عن النظر الصحيح الي التصور لعدمه
اي الي التصديق بعدمه وعدم الحكم برفعه فالمعني انه لا يرتفع
فالمعني ان الصفات مثلا حكمها والتصديق بها لمن ثبتت له
لا ترتفع فيحكم بان له الكمالات ولا يصل الفعل الي ان يحكم بان ليس

له الكمالات وسوا كان مدلول الصفة عدم كذا او ثبوتا او وجودا
فاحكام الكل لا ترتفع فلا يخرج القدم وسامعه لان حكمه لا يسلب
عن الله لانه يقال السلوب واجبة له ولا يقال ليست له فلم يرتفع
بل ثبت الحكم عليها بانها لله على حسب ماهيتها العدمية والمعنى
عدمية هذه الامور ثابتة لله وحقيقة هذه الامور وما
يثبت فعسر بعد الوصول الى المعنى انتهى قال الفيروا في لفظه
يتصور بضم اليا التحتية اي يدرك ادراكا تصديقيا ضرورة ان
ثبوت نحو الوجوب لشي نسبة او مطلقا فيعم ادراك وجوب
الشي في نفسه ويجوز فتحها ان يصير ذا صورة نسبية او مطلقا
ايضا فان قلت اطلاق التصور على التصديق مجاز وهو لا يدخل
في التعاريف الا مع القرينة فاين قلت السياق او التعبير في
حد الجايز بالصحة اذ هي من عوارض التصديق على ما هو الحق
عندهم اوهما معا فتامل انتهى **في** بسببه لاتفاق المحققين على
ان المدرك للكليات والجزئيات هو النفس الناطقة وان نسبة
الادراك الى قواها كنسبة القطع الى السكين ويجوز ان تكون
على بابها للظرفية المجازية لانتفا تحيز العدم واحسنوا **العقل**
وهو لغة كما في القاموس نور روحاني به تدرك النفس العلوم
الضرورية والنظرية وابتداوه من اجتنان الجنين ولا يزال
ينمو حتى يكمل عند البلوغ يعني المقدار المنوط به التكليف
وتقدم ان له معان اخر في اللغة واصطلاحا قوة للنفس بها
تستعد للعلوم والادراكات هذا او نايب الفاعل او الفاعل
عدمه اي نفيه بنا على امية النفي ليشمل التعريف غير الوجودي
من الواجبات كالسلوب والاحوال وانما تعرض لشرح الواجب
والمستحيل

والمستحيل والجايز ولم يشرح افراد الاقسام التي هي الوجوب والاستحالة
والجواز لان تصور الواجب وقسيميه يستلزم تصور مصدرها
لان المشتق اخص من مصدره الذي اشتق منه ومعرفة الاعم
بخلاف العكس ولما كان الواجب اشرف من قسيميه لانه ثبوتي
ابدا او وصف للباري قدمه على اخويه ولقرب المستحيل منه
قدمه على الجايز **اما ضرورة** اي ابتدا بلا تامل **التحيز** اي الفراغ وهو
الخلا بالمد اي الفضا الخالي عن الشاغل والمراد به كون الجسمين لا
يتماسان ولا بينهما ما يماسهما وهو جايز عند المتكلمين **للجرم**
وهو ما له قيام بذاته بان تحيزه بنفسه غير تابع لتحيز شي اخر
وفسره الفلاسفة بما يستغني عن محل يقومه قال المص فان ثبوت
هذا المعنى له لا يتصور في العقل ضرورة نفيه ونظير هذا في الواجب
الضروري كون الاثنين اكثر من واحد **واما نظرا** اي بعد التامل
كوجوب القدم اي ثبوته **لمولانا** اي والي امورنا **جل** اي عظم عظمة
لا يحيط بها عقل نبي ولا ملك مقرب **وعز** اي غلب وقهر كل كبير
وصغير وقوي وضعيف من خلقه تبارك وتعالى قال المص فانه لا
يتصور في العقل نفيه عنه جل وعلا لكن بعد التامل فيما يترتب
على نفيه من المستحيلات كالدور والتسلسل وتعدد الالهة
وتخصيص كل واحد منهم بنوع من الممكنات بلا مخصص ونظير
هذا في الوجوب النظري كون الواحد ربع عشر الاربعين وهذا
الواجب المعرف هو الواجب الذاتي واما الواجب العرضي وهو
ما يجب لتعلق ارادة الله به كتعقب ارادة الله به كتعذيب
ابي جهل فانه بالنظر الى ذاته جايز يصح في العقل وجوده وعدمه
وبالنظر الى ما اخبر به الصادق المصدوق صلاة الله وسلامه

عليه من ارادة الله تعالى لعذابه فهو واجب لا يتصور في العقل عدمه
وانما لم يحتج الي تقييد الواجب بالذاتي لانه عند الاطلاق لا يحمل
الا علي العرضي الذاتي ولا يحمل الا علي العرضي الا بالتقييد وبالله
التوفيق انتهى **والامر المستحيل** المشتق من الاستحالة **ما** امر
اوشي بالمعني اللغوي وهو ما يصح ان يعلم ويخبر عنه **لا يتصور
في العقل** فيه نحو ما مر كالذي بعده **وجوده** اي ثبوته لتخرج
السلوب والاحوال ايضا وهذا ايضا هو المستحيل الذاتي واما
المستحيل العرضي فهو من قبيل الجايز كاستحالة ايمان ابي جهل
لما عرض له من ارادة مولانا لعدمه **اما ضرورة** تقدم معناها
كتعري الجرم عن الحركة وهو كون اول في مكان ثان **والسكون**
وهو كون ثان في مكان اول اي تجرده عنهما بان لا يكون متحركا
ولا ساكنا معا فان العقل ابتدا لا يتصور ثبوت هذا المعني
للجرم ومثل كون الاثنين مثلا نصف الثمانية او ربع الاربعة
ونحو ذلك من المستحيلات الضرورية **واما نظرا كوجود الشريك
لمولانا جل وعز** فان استحالة وجود الشريك انما يدركه العقل
بعد ان يسبق له النظر فيما يترتب علي ذلك من الاستحالة وهي
عدم وجود شي من العالم للزوم عجزهما ونظير الشريك في كونه
مستحيلا بالنظر اي بعد التامل وكون الواحد نصف عشر الاربعين
مثلا **والامر الجايز** المشتق من الجواز السابق **ما** فيه ما ذكر
انفا **يصح** ان يتمكن بسلامته من المعارض **في العقل** فيه نحو ما مر
وجوده اي ثبوته ليدخل الاحوال الحادثة كعالمتنا **وعدمه** اي
الامر والمراد بالجايز الذي عرفه المص هنا هو ما لا يترتب علي
تقدير وجوده ولا علي تقدير عدمه محال لذاته اي بالنظر الي ذات

ذلك

ذلك الجايز اي حقيقته ليدخل فيه الجايز المقطوع بوجوده كاتصاف الجرم
بخصوص البياض اوخصوص السكون ونحوهما وكالبعث والثواب والعقاب
والجايز المقطوع بعدمه كايمان ابي لهب وابي جهل ودخول الكافر الجنة
ونحو ذلك والجايز المحتمل للوجود وللعدم كقبول الطاعة من
المسلمين وفوزهم بحسن الخاتمة وسلامتهم من عذاب الاخرة
وعلي هذا فالممكن والجايز العقلي في اصطلاح المتكلمين مترادفان وكذا
الممكن الخاص عند اهل المنطق مرادف للجايز العقلي وهذا الجايز ايضا
قسمان **اما** جايز يدرك وجوده وعدمه **ضرورة** بلا تامل **كالحركة
والسكون لنا** اي كاتصافنا معشر الاجرام بخصوص الحركة فانا
لمشاهدة نعلم صحة وجودها وعدمها للجرم لان صحة وجود
الشي وعدمه اعم من وجوده وعدمه فاذا كان الاخص ضروريا
للعقل فاحري ان يكون الاعم ضروريا **واما** جايز **نظرا** اي لا يدرك
وجوده وعدمه الا بالتامل وذلك **كتعذيب المطيع لله تعالي
واثابة العاصي** فان تعذيب المطيع الذي لم يعص قط من الابتدا
بلا تامل قد ينكر جوازه بل يتوهم كونه مستحيلا كما توهمه المعتزلة
واما بعد النظر في برهان وحدانيته تعالي وانفراده بخلقه
جميع الممكنات وارادتها واسطة خيرا كانت او شرا وان الافعال
كلها بالنسبة اليه تعالي سوا لا نفع له تبارك وتعالي في طاعة
ولا ضرر لحق في معصية ولا نقص يلحقه جل وعلا بكفر كافر
او معصية عاص ولا حجر عليه ولا حكم عليه فيعلم ح القطع
ان ما رتب سبحانه وتعالي علي الكفر من العذاب الاليم وعلي الطاعة من
النعيم المقيم لو عكس في ذلك او لم يرتب جل وعلا عليهما شيا
اصلا لم يلزم علي ذلك بالنظر الي حقيقة الطاعة والكفر والمعصية

نقص ومحال اصلا واما بالنظر الى ما تعلق بهما من اخبار الله تعالى
ورسله عليهم الصلاة والسلام بوجودهما اي الثواب والعقاب فترتب
ح على عدمهما محال وهو الكذب والخلف في خبر من يستحيل عليه ذلك
وكذا دخول الكافر الجنة ان نظر الى حقيقته في نفسه لم يلزم من
وجوده ولا عدمه محال ولو نظر الى ما عرض له من اخبار الله تعالى
ورسله عليهم الصلاة والسلام بانه لا يكون له دخول الجنة ابدا
ليترتب على تقدير وجوده محال وهو كذب من لا يجوز عليه
الكذب عقلا فظهر بما قررته المصر ان الاقسام الثلاثة قد تفرعت
الى ستة اقسام من ضرب اثنين وهما الضروري والنظري في
ثلاثة وهي الوجوب والاستحالة والجواز **وبالله** لا بغيره
التوفيق وهو خلق قدرة الطاعة في العبد **عز لا رب غيره**
اي غير الله لاستحالة كون غير الله ربا والها **والمذاهب** جمع
مذهب وهو لغة مصدر ميمي او اسم مكان الذهاب وفي
الاصطلاح مصدر بمعنى اسم المفعول مرادا منه المذهوب
اليه من الاحكام معتمدة كانت اولا ولا يصح حمل اصطلاحا
على المكان وان كان اصل اطلاقه الحقيقي الا بتعسف لان الاحكام مذهوب
اليها لا فيها وربما يطلق عند ارباب المذاهب على ما به الفتوى
اطلاقا له على جزئيه الاهم فيقال مذهب الشافعي مثلا كذا
اي مشهورا والفتى به منه عليه على نحو قوله عليه الصلاة والسلام
الحج عرفة **في الافعال** قال الشارح يعني بالافعال افعال الحيوانات
عاقلا او غير عاقل **ثلاثة** اجمالا ثم ابدل منها تفصيلا بقوله
مذهب الجبرية بفتح الباء والتسكين لحن وتسكن وتحرك هو
للازدواج كذا في القاموس **ومذهب القدرية** وهم نفاة
القدر

القدر فهم منسوبون الى القدر لقولهم بنفي كون الشيء بتقدير
الله ومشيئته سموا بذلك لمبالغتهم في نفيهم وكثرة مواقفتهم اياه
وقيل لاثباتهم للعبد قدرة الايجاد وغيرهم والقياس ضم القاف
فهو من تغيير النسب فلكون الاسم صادقا عليهم دخلوا في قوله
صلى الله عليه وسلم لعنت القدرية على لسان سبعين نبيا وقوله
القدرية مجوس هذه الامة **ومذهب اهل السنة** اي الطريقة
المستقيمة انار الله تعالى برهانهم اوجبوا الايمان بالقضا والقدر
شرعا على كل مكلف ولا يحتج به من وقع في جريمة عمدا فقضي عليه
بموجبها شرعا ولا يكون قوله قدر الله علي حجة وعذرا له
يدفع عنه المؤاخذة بمقتضيها بل هو نزل منزلة ما لا يفيد واذا
علمت ان المذاهب في الافعال ثلاثة **فمذهب الجبرية وجود
الافعال كلها بالقدرة الازلية فقط** اي جعل الجبرية جميع
افعال الحيوانات **من غير مقارنة لقدرة حادثة** اي ليس
للحيوان قدرة تتعلق بها بل قالوا ان العبد مجبور لا اختيار له
البتة في شيء من افعاله وانما هو آلة للفعل كالسكين للقاطع
والشجرة للريح والباب للمغلق بل كخيط معلق في الهوى تميله
الريح تارة يمينا وتارة شمالا من غير قدرة على مخالفتها او موافقتها
فالحيوانات عندهم في افعالها بمنزلة الجمادات لا تتعلق
قدرها بالافعال لا ايجادا واختراعا ولا اثباتا ولا اكتسابا وبطلانه
بين لان الضرورة قاضية باختيار العبد في بعض افعاله وجبره في
بعضها الاخر كحركتي اليد للتناول والارتعاش ويلزمهم عدم التكليف
للعبد بامر من الامور لا يصح لغة ولا شرعا طلبه بالفعل ولا نهيه
عنه ولا مدحه به ولا ذمه وتوبيخه عليه ولا التعجب من كونه نحو

كيف تكفرون بالله والكل باطل بالاجماع المسلمين لا يقال الجبر لازم
لكم حيث لم تجعلوا للعبد تاثيرا في افعاله قلنا الجبر المحظور
هو الحسي اما العقلي فهو سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه
علي جميع الفرق ولا يضر بل هو محض الايمان كما ان ما تعلقت
قدرة الله تعالي وارادته وعلمه بوقوعه من العبد باختياره
لا بد من وقوعه باختياره فان الوجوب بالاختيار ولا مناف
له قال شيخ الاسلام في شرح اللب وقد يقع في كلام بعض العارفين
ما يوهم الجبر من نفيهم الاختيار والفعل عن انفسهم ومرادهم
عدم الملاحظة لذلك لاستغراقهم في النظر الي ما منه تعالي
لا الي ما منهم انتهي ومذهب القدرية وجود الافعال الاختيارية
كلها وهي ما لا يحس في الاجالي العقل بالقدرة الحادثة فقط التي
خلق الله تعالي للحيوان علي سبيل الاستقلال وليس لله تعالي
فيها اختراع عندهم وانما الذي يوجده سبحانه وتعالي فيهم
ما لا يتيسر منها عليهم كالالوان والطعوم والروايح وحركات
الارتعاش ونحو ذلك وقوله مباشرة او تولدا اشارة الي ان
الحيوان في اختراعه لافعاله الاختيارية في زعمهم علي ضربين
ما وجد منها في محل قوته كحركاته وسكناته وقيامه وقعوده
ومشيه وجريه فهو مخترع له مباشرة وما وجد منها خارجا
عن محل قوته اي كتحريك الحجر والسهم والضرب بالسيف والرمح
والقتل والجرح ونحو ذلك فهو مخترع تولدا اي بواسطة اختراعه
حركات في محل قوته ويختلف اثر التولد عندهم باختلاف قوة
العصب والاعضا وضعفها ولاجل ذلك كانت حقيقة التولد
عندهم وجود حادث عن مقدور بالقدرة الحادثة كحركة الحجر مثلا

متولدة

متولدة عندهم لانه حادث نشا عن شي مقدور بالقدرة الحادثة وهي
اليد والاعتماد بها مثلا والحاصل ان المعتزلة حيرت ارايهم في
مذهبهم نشات من التمسك في اصل التولد بمحض التوهمات الفاسدة
وبالجملة فالخروج عن الحق وتحكيم الاوهام والخيالات يودي الي انواع
من الحيرة والفساد لا حصر لها والله سبحانه وتعالي الهادي من يشا
الي صراط مستقيم ومذهب اهل السنة وجود الافعال كلها بالقدرة
الازلية فقط مع مقارنة الافعال الاختيارية لا الاضطرارية
كحركة المرتعش لقدرة حادثة في الحيوان والحاصل ان مذهب
اهل الحق مجانب ومخالف للمذهبين المتقدمين الفاسدين لجمعه
بفضل الله تعالي بين الحقيقة والشريعة وسلم بتوفيق الله تبارك وتعالي
من بدعة المذهبين اما سلامته من الجبرية بجعله الافعال علي قسمين
اختيارية واضطرارية وان الاولي مقدورة للعباد بمعني ان لهم
قدرة حادثة تقارن تلك الافعال الاختيارية وتتعلق بها من
غير تاثير وهذه الافعال هي التي في وسع المكلف عادة وبها وقع التكليف
علي حسب ما دل عليه الشرع قال تعالي لا يكلف الله نفسا الا وسعها
اي الا ما تسعه طاقتها بحسب الظاهر والعادة واما بحسب
ما في نفس الامر فليس في وسعها شي فعل من الافعال واما
سلامته من القدرية فاشار اليها بقوله لا تاثير لها اي للقدرة
الحادثة لا مباشرة ولا تولدا قال المص وجانب اهل السنة والحق
ايضا القدرية لانهم لم يجعلوا لتلك القدرة الحادثة التي يخلق
الله تعالي في الحيوان تاثيرا البتة في اثر ما عموما بل الحيوان عندنا
وقدرته الحادثة ومقدور تلك القدرة جميع ذلك مخلوق لمولانا
تبارك وتعالي بلا واسطة ولا شريك اصلا حسبما دل عليه برهان

[illegible]

الوحدانية وجوب عموم قدرته جل وعلا وارادته جميع الممكنات ودل
عليه الكتاب والسنة واجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع والحاصل
ان العبد الصحيح القوي القادر عند اهل الحق مجبور في قالب
مختار من حيث انه لا اثر له البتة في اثر ما عموما وانما هو وعا
وظرف للحوادث والاعراض يخلق مولانا تبارك وتعالى فيه ما يشا
منها وكيف شا فلا حجر عليه ولا معين ولا وكيل ولا وزير ولا
مختار من حيث ان عادة مولانا جل وعلا لما جرت معه بعدم
دوام مولات الفعل عليه لا سيما حال خلقه عز وجل فيه كراهة
للفعل وانما يمده تبارك وتعالى بالفعل في بعض الاوقات وعلى
حسب الحاجة وخصوصا حال خلقه تعالى له عزما وتصميما على الفعل
صار العبد بهذه العادة العجيبة الدالة على سعة قدرة من لا
يشغله شان وتنفيذ ارادته في كل ممكن ووسع علمه في كل معلوم مختارا
متمكنا من الفعل والترك بحسب الظاهر ولا يحسن الجاهل ما يجب نعم
ولا اكراها على ما يكره وجوده فسبحان المولى المالك القهار اللطيف الذي
بعض قهره حتما عزب عن ادراك كثير من العقول فضلا عن الاوهام
فاعتقدت لجهلها بباب الامر وكفرانها نعمة كسوة المولى جل وعلا
لقهره بثياب سره وطرده الام جبره انها قد خرجت في بعض تصرفاتها
عن قبضة تدبيره وعموم قدرته وارادته انتهى **واما الكسب**
قال المص اما بيان معنى الكسب الذي هو محل التكليف الشرعي
وهو الذي للمكلف امارة على الثواب والعقاب والمدح والذم
الشرعيين فهو عبارة الخفا ان بعض من لا علم عنده بحقيقة توحيد
الله يغتر بقي الكسب بكون القدرة الحادثة لها تاثير ما في الافعال ه‍ ه‍
وبالجملة فللغير العارفين في تفسير الكسب خبط كثير وعبارات

[illegible]

مختلفة

وهو يسلوب وقد وقع مثل ذلك لابي عبد الله التستري حيث قال كنت يوما في البادية فرايت رجلا كريه المنظر فسلم علي فرددت عليه سلامه فقال لي يا سهل ما تقول فمن خلقني لا لارادته واستعملني في ارادته ثم ان شا ادخلني الجنة او النار اعدل ام ظلم فقلت يا هذا ما سمعت قوله تعالى قل اللهم مالك الملك توتي الملك الى قوله انك على كل شي قدير فتبسم من ذلك وقال يا سهل اني اخرجت كثيرا من الناس من ديوان العبودية الى ديوان الزندقة بهذه المسيلة فقلت له من انت فقال ابليس فقلت ويحك ما منعك من السجود فقال يا سهل لا تتعرض فان الله سبحانه وتعالى لو اراد سجودي لسجدت لكن اريد ان يغفر لي خطئي ويرحمني بفضله وكرمه فقلت له لا تطمع

مختلفة موهمة نشات عن جهل وعدم تحقيق لباب الوحدانية
ومقاصد الشرع والذي يعول عليه في تفسيره ولا يبحث عنه اذ هو
الجاري على القواعد العقلية وعلى الكتاب والسنة واجماع السلف
الصالح ما فسرناه بقولنا واما الكسب **فهو انه عبارة عن تعلق
القدرة الحادثة** احترز بقوله الحادثة عن تعلق القدرة القديمة
فلا يقال فيه كسب بل هو اختراع وايجاد واعدام **بالمقدور في
محلها** اي في محل القدرة احترز بقوله في محلها من الفعل الذي خرج
عن محل القدرة كالرمي بالحجر والضرب بالسيف والرمح والقتل والجرح
ونحو ذلك فهذه افعال حادثة غير مكتسبة للعبد لانها خارجة عن
محل قدرته الا انها لما كانت مخلوقة عند كسبه عادة جرى فيها
التكليف والثواب والعقاب **من غير تاثير** احترز به مما تعتقده
القدرية مجوس هذه الامة من ان تعلقها بالافعال انما هو تعلق
اختراع وتاثير لا تعلق اقتران ودلالة على الافعال وتحقيقه
اي الكسب ان صرف العبد قدرته وارادته الى الفعل كسب وايجاد
الله تعالى الفعل عقب ذلك الصرف خلق والمقدور الواحد تحت
القدرتين بجهتين مختلفتين تحت قدرة الله تعالى بجهة الخلق
وبغير آلة واتصاف بقبح لان خلق القبيح ليس بقبيح وتحت قدرة
العبد بجهة الكسب ووقوعه بآلة ووصفه بقبيح لان كسب القبيح
قبيح تنبيه المراد بالعبد كل مخلوق يصدر عنه فعل اختياري
فيدخل فيه مشي الشجر وتسبيح الحصا وحنين الجذع واظلال الغمام
وكلام ذراع الشاة له عليه الصلاة والسلام في تلك الافعال التي
هي محل النزاع **وانواع الشرك ستة شرك استقلال** بدل
من ستة بدل مفصل من مجمل واصل ست سدس فابدلت

السين تاء وادغم الدال فيها فقيل ست فان انث زيدت تاثانية
فيقال ستة ذكر ذلك الحريري وغيره من ايمة العربية وهو
اي شرك الاستقلال اثبات المشرك الهين مع مستقلين وذلك
كشرك المجوس قال المص الحامل لهم علي الشرك الذي انتحلوه
اعتقادهم ان فعل الخير يجب ان يكون له باعث يباين الباعث
علي فعل الشر واذا تباينا لم يمكن ان يجتمعا في ذات واحدة فوجب
التعدد في ذات الاله فلزم اثبات الهين مستقلين احدهما مستقل
بفعل الخير ويسمي عندهم هرمز والاخر يستقل بفعل الشر ويسمي
عندهم ازدان وايضا فاعل الخير يسمي خيرا وفاعل الشر يسمي
شريرا والوصفان متباينان لا يمكن اجتماعهما في موصوف واحد
فوجب ان يكون موصوفهما اثنين ويلزمهم علي مقتضي هذا النظر
الفاسد الذي نظروه واثبات اله ثالث ليفعل من الممكنات وحصروها
في قسمين وهما الخير والشر فهم مباهتون وجاحدون لما قطع
بوجوده وايضا فيلزمهم في الشاهد ان الفاعل من المخلوقات
للخير لا يمكن ان يكون فاعلا للشر وفاعل الشر لا يمكن ان يكون
فاعلا للخير والمشاهدة تقتضي بطلان ذلك وايضا يلزمهم
علي قولهم حدوث الالهين افتقارهما الي ثالث يخصص كل
واحد منهما بما اختص به من باعث الشر وايضا يلزم بين
الالهين المفروضين التمانع عند ارادة احدهما اختراع الخير وارادة
الاخر اختراع الشر فيه في زمن واحد ومن عرف وجوب تنزه المولي
تبارك وتعالي عن الاغراض والاتصاف بالباعث علي الفعل وتنزهه
عن سريان كمال او نقص من الافعال الي ذاته العلية اتضح له هوس
هولاء الكفرة المجوس فيما اعتقدوه وشرك تبعيض وهو تركيب
الاله

الاله من الهة كشرك النصاري قال المص الذي الت النصاري لما راوا توقف
الفعل في الشاهد كنبات الزرع ووجود الثمار ونحوهما علي تعدد
الموثر قالوا تعالي الله عن قولهم الاله مركب من ثلاثة اقانيم وهي
اقنوم الوجود واقنوم العلم واقنوم الحياة وحكموا عليها بانها
الهة ثلاثة مع انها صفات ثم قالوا مع ذلك ان مجموع الثلاثة اله
واحد فجمعوا بين نقيضين وحدة وكثرة وجعلوا الذات تتركب
من مجرد احوال لا وجود لها ووجوه واعتبارات لا توجد الا في
الاذهان وذلك غير معقول العاقل وانظر الي هذا المذهب
الركيك ما اخسه وارذله وهو مذهب غير معقول والنصاري
اخس الفرق واذلها افهاما وادراك الحقايق علي مثلهم عسر
ثم ساق المص قول الفخر واطال في شرحه فراجعه وشرك تقريب
وهو عبادة غير الله تعالي كالملايكة والشمس والقمر والنجوم
والنار ونحوها وذلك كشرك متقدمي الجاهلية قال المص فشبهتهم
الحاملة لهم علي ذلك تسويل الشيطان لهم ان وسوس لهم ان عبادتكم
للمولي العظيم علي ما انتم عليه في غاية الضعف والدناءة والعجز والمهانة
وتركم التقرب اليه بعبادة من هو اعلا منكم عنده واشرف واقوي
كالملايكة لكم سوء ادب عظيم الا تري في الشاهد ان تخطي الادني الحقير
حد لخدمة الحاكم والقايد والوزير ونحوهم ممن هو شريف عند
الملك الي مباشرة خدمة الملك ابتداء سوء ادب علي الملك لما فيه من
تجاسر الحقير علي القرب منه وعدم مراعات هيبته وعظمته بالتوسل
من بعد ممن يمكنه التوصل الي خدمته من اعوانه وخواص ما لكم ثم
لما راي بعضهم غيبة من اختار عبادته وخدمته عنه اما دايما
كالملايكة عليهم السلام او في بعض الاوقات كالشمس والقمر والنجوم

وعيسى عليه السلام صنعوا الاصنام امثلة لما غاب عنهم من معبوداتهم
ولازموا عبادتها والتقرب اليها بالذبح والاموال ونيتهم التقرب بذلك
لما جعلت امثالا له والقصد من الجميع ان يتقربوا الي المولي العظيم
تبارك وتعالي ولا خفا في ضلالتهم وتلاعب الشيطان اللعين بعقولهم
نسال الله السلامة والعافية بمنه ولو تنبهوا ادنى تنبه لعلموا استوا
جميع العوالم علويها وسفليها مظلمها ومضيها قويها وضعيفها في
العجز والافتقار اللازم الي المولي تبارك وتعالي وهو سبحانه المباشر
لجميعها بالخلق والامداد بالاعراض ويخص ما شا فيها عاشا من
شرف او ضعة وليس له منها معين ولا وزير ولا وكيل ولا واسطة
اصلا وليس شي منها يغيب عن علمه وتدبيره وسمعه وبصره ولا يقدر
احد منها ان يقرب نفسه فكيف بغيره الي نعمة او يبعدها عن نقمة الا
ان يتفضل المولي العظيم بذلك علي ما شا بمحض الفضل والكرم من غير غرض
ولا وجوب ولا استحقاق وعبادته جل وعلا وخدمته ومعصيته
تبارك وتعالى انما هي من افعاله المحدثة في ذوات عبيده
ليس له حاجة في طاعتها ولا يناله من ايجادها كمالا كما لا يناله من
خلقه لاضدادها نقصان ثم رتب ما شا من ثواب وعقاب فضلا وعدلا
لا لمقتضى حق في الثواب ولا لاستشفا غيض في العقاب وقد استبان
لك هوسهم واختلال عقولهم في هذا الشرك من كل وجه **وشرك تقليد**
وهو قبول قول الغير بغير دليل **وهو عبادة غير الله تعالي تقليدا**
للغير فسببه غلبة الهوى والحمق بالتعصب للاباء والاجداد في
متابعتهم علي الباطل واسباب الهلاك في العاجل والاجل ولو تاملوا
ادنى تامل لقاسوا هذا الحمق الموجب للهلاك الذي اباهم واجدادهم
من الشرك بالله تعالي في الوهيته وعبادته وتكذيبهم رسله عليهم

الصلاة

الصلاة والسلام بعد شهادة المولي تبارك وتعالي لهم بالصدق علي
ما لو ابتلي به اباوهم واجدادهم بالحمق العرفي وذهبوا بسبب
حمقهم الي شواهق الجبال ليلقوا انفسهم منها جاهلين بما يترتب لهم
علي ذلك من الهلاك ولا خفا انهم لا يقلدونهم في هذا الامر ولا يتابعونهم
علي اسباب هذا الهلاك الناشي عن اختلال العقل بل لو ادركوهم
وقدروا علي ردهم عما ابتلوا به بالرفق او العنف ولو بالربط او
القتال لفعلوا مجهودهم في ذلك واذا ما قدروا علي ردهم في اهلاك
انفسهم فروا منهم غاية الفرار وتبروا من متابعتهم وقد استبان
لك ايضا بهذا هوس المقلدين في الشرك واختلال عقولهم في تقليدهم
لذوي الضلال والاختلال مثل هوس من قلدوه واختلاله نسال
الله السلامة وذلك **كشرك متاخري الجاهلية** واذا قيل لهم اتبعوا
ما انزل الله قالوا بل نتبع ما الفينا عليه اباءنا اي وجدنا عليه اباءنا
وشرك الاسباب وهو اسناد التاثير للاسباب العادية
فسببه عمى البصيرة والاغترار بما ظهر للحس من اقتران حادث
بحادث ودورانه معه وجودا وعدما علي ما شا المولي تبارك وتعالي
كدوران نبت الحشيش مع وجود المطر وطبخ الطعام مع قربه
من النار وستر العورة مع لبس الثوب ونحو ذلك مما لا ينحصر
فمن كان اعمى البصيرة يعتقد ان ذلك السبب العادي هو الذي
اثر في وجود ما اقترن معه وانه ليس من فعل المولي تبارك وتعالي
وذلك **كشرك الفلاسفة** اي محبي الحكمة **والطبيعيين** اي المنسوبين
الي الطبيعة وسياتي تفصيل قولهم ومذهبهم **و**اي وكشرك **من**
تبعهم علي ذلك قال المص وفي معنى شرك الاسباب العادية شرك
القدرية فيما اعتقدوه من تاثير القدرة التي خلق الله تعالي

للحيوانات فيما يقارنها من الافعال وقد تقدم بيان هو سهم **وشرك**
الاغراض جمع غرض بالغين المعجمة وهو الامر الباعث على جلب
المصالح او درء المفاسد **وهو العمل** الماموربه من واجب او
مندوب وترك محرم او مكروه **لغير اسه** اي لغير امتثال امر
مولانا تبارك وتعالى بل لمجرد نيل ومدح من بعض عبيده او جب
عنه له او رياسة عنده او ظفر بمال من قبله او صرف مذمة يخافها
منه ونحو ذلك العمل المجرد بالحور والقصور ونعيم الجنان والسلامة
من النيران والسبب الحامل على ذلك نسيان توحيد المولى تبارك
حتى توهم العامل لهذه الاغراض امكان حصول نفع او دفع ضرر من
غيره تعالى فتوهم ان الخلق يقدرون على النفع والضر حتى راعاهم
في طاعته وتوهم ايضا ان طاعته تؤثر في استجلاب النفع او
دفع الضرر دنيا او اخرى يجعلها سببا لذلك ولو احضر في ذهنه
انفراد المولى جل وعلا بخلق جميع الكائنات بلا واسطة ولا اثر
لكل ما سواه عموما ومن جملة ذلك طاعته لما قصد بطاعته
ان وفق لها الا مجرد الامتثال لامر المولى تبارك وتعالى ثم يطمع
عندها بما وعد به المولى من الخير معها المحض الفضل من غير
وجوب ولا استحقاق والمراد بالعمل في كلام المص العمل المطلوب
شرعا اذ هو الذي فيه الرياء كما اشرنا اليه **وحكم الاربعة الاول** وهي
كفر الاستقلال وكفر التبعيض وكفر التقليد وكفر التقريب **الكفر**
باجماع وهو اتفاق مجتهدي الامة بعد وفاة محمد صلى اسه عليه وسلم
على حكم من الاحكام والدليل على ذلك عدم جعل الشرع التاويل ولا
التقليد في الكفر الصريح عذرا لصاحبه لامكان معرفة الخطا فيه
بادنى نظر وانما اختلفوا فيمن قال قولا يلزم عنه النقص او الكفر
لزوما

لزوما خفيا لم يشعر به قايله كالقول بالجهة في حق اسه تعالى وانكار
صفات المعاني دون المعنوية واضافة الافعال الاختيارية الى قدر
الحيوانات على سبيل الاستقلال قال القاضي عياض واكثر اقوال
السلف تكفيرهم ثم ان ذكر ان من الفقها والمتكلمين من صوب التكفير
الذي قال به الجمهور من السلف ومنهم من اباه ولم ير اخراجهم من
سواد المومنين وهو قول اكثر الفقها والمتكلمين وقال هم فساق او
عصاة ضلال وقد اطال المص الكلام عليه في شرحه فراجعه **وحكم**
السادس وهو شرك الاغراض وهو ان يعمل من الاعمال الصالحة
بنية الوصول الى غرض دنيوي فهو ربا محرم وحكمه كما قال المص
المعصية من غير كفر باجماع لعدم موجب الكفر ولا يفضي ذلك الا الى
المعصية فقط من غير كفر قال المص سوا طلب ذلك الغرض الدنيوي
ليستعين به على طاعته تبارك وتعالى ولا يكون حرج ذلك ربا وعلى
هذا يحمل ما ورد في بعض الطاعات انها سبب للتوسعة في الرزق
وقد يحمل ذلك على التوسعة المعنوية بخلق الغنا في القلب والزهد
والغنا بالمولى تبارك وتعالى على كل ما سواه وهذا هو الغنا الاكبر
والتوسعة الحقيقية انتهى **وحكم الخامس** وهو شرك الاسباب وهو
اعتقاد تاثيرها فيما قارنها عادة **التفصيل** ولذا اخره عن السادس
ولا ريب ان اعتقاد الناس في هذه الاسباب على اربعة اوجه **فمنهم**
من قال في الاسباب العادية **انها موثرة** اي يعتقد قدمها واستقلالها
بالتاثير **بطباعها** اي حقايقها من غير جعل من اسه تعالى وهذا
مذهب كثير من الفلاسفة والطبايعيين **فقد حكى** ابن دهاق
وغيره **على كفره الاجماع** بذلك القول والاعتقاد ومن الناس من

يعتقد حدوثها وتاثيرها فيما قارنها لكن ليس بطبعها بل انما
بخلق القدرة الله تعالى فيها قوة موثرة وقد اشار اليه المص بقوله
ومن قال اي زعم انها اي الاسباب توثر بقوة اودعها الله تعالى
فيها ولو نزعها منها لم يوثر فهو ضال فاسق اي خارج عن الطريق
المستقيم مبتدع قال ابن دهاق ولا خلاف في بدعة هذا وفي كفره
اي هذا الزعم قولان وقدم تقدم ما سبق من الخلاف في تكفيره
قال المص في شرحه ومن الناس من يعتقد واعدم تاثيرها فيما قارنها
لا بطبعها ولا بقوة جعلت فيها لكنه يعتقد ملازمتها لما قارنها
وانه لا يصح فيها التخلف وهذا الاعتقاد يؤل بصاحبه الى الكفر لانه
يستلزم انكاره معجزة الانبيا عليهم الصلاة والسلام وانكار ما
اخبروا به من احوال الموت والقبر والاخرة لان ذلك كله من باب
خرق العوايد التي تتخلف في العاديات فيها الاسباب العادية عما
يقارنها ولاجل اعتقاد عدم التخلف في العاديات انكرت الجاهلية
البعث وقالوا ايذا كنا عظاما ورفاتا ائنا لمبعوثون خلقا
جديدا ومن الناس من يعتقد حدوث الاسباب العادية
وعدم تاثيرها فيما قارنها لا بطبعها ولا بقوة جعلت فيها
وان مولانا جل وعلا جعلها امارة ودليلا على ما يشا سبحانه
من الحوادث من غير ملازمة عقلية بينها وبين ما جعلت
دليلا فلذا صح ان يخرق جل وعلا العادة فيها لمن شا وفي اي
وقت شا وهذا الاعتقاد هو الحق والقايلون به هم المومنون
اهل السنة وقد تقدم شرح حكم العادي على هذا المذهب السني
انتهى واصول الكفر والبدع سبعة يعني ان اعتقاد واحد من
هذه الامور قد يشاع عنه كفر مجمع عليه وقد يشاع عنه بدعة
يختلف

يختلف في كفر صاحبها الامر الاول وهو الايجاب الذاتي وهو اصل
كفر الفلاسفة وهو اسناد الكاينات الى الله تعالى على سبيل التعليل
اي اعتقاد ان الذات العلية سبب في وجود الكاينات على طريق
العلة او على طريق الطبيعة كما قال او على سبيل الطبع من غير
اختيار لا شك ولا ريب في كفر من يعتقد هذا لان من لازم
هذا المذهب انكار القدرة والارادة الازليتين ومن لازمه
تكذيب القران في قوله تعالى وربك يخلق ما يشا ويختار وقوله
جل وعلا بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشا ونحو ذلك
مما هو كثير في الكتاب والسنة والفرق بين الفاعل بالطبع ان
الاول يطلب المعلول ويلازمه ولا يمكن انفكاك المعلول عن
العلة اصلا وتعريف هذا الفاعل على زعمهم هو الذي يتاتى
منه الفعل دون الترك ولا يتوقف على وجود شرط ولا على
انتفا مانع والثاني يقتضي مطبوعه عند توفر الشرايط وانعدام
الموانع وقد يتخلف منه المطبوع لتخلف شرط او وجود مانع
وهذا المذهب ظاهر الفساد لان البرهان القطعي قد دل
على وجوب القدم لمولانا جل وعز ووجوب لكل ما سواه ودل
ايضا على استحالة حوادث لا اول لها فتعين على سبيل القطع
واليقين ان المولى تبارك وتعالى انما اوجد العالم بطريق
الاختيار لا بطريق اللزوم في الازل وهو طريق التعليل ولا بطريق
اللزوم فيما لا يزال وهو طريق الطبع اذ قد تخلف شرط او وجود
مانع في الازل لوجود العوالم لانه لو تخلف شرطها في الازل لم يمكن
ان توجد ابدا لنقل الكلام الى ذلك الشرط فيلزم فيه التسلسل
ولو وجد لها مانع من وجودها في الازل لكان ذلك المانع قديما

فيستحيل عدمه والعوالم قد توقفت علي عدمه فلا يمكن وجودها
ابدا والامر الثاني التحسين العقلي قد نشا عنه كفر صريح مجمع
وهو اصل كفر البراهمة جمع من الهند اصحاب برهام من الفلاسفة
فانهم انكروا النبوة وكذبوا الرسل صلوات الله وسلامه عليهم
فيما بلغوه عن الله تبارك وتعالي من ايجاب الركوع والسجود
واباحة ذبح البهايم للاكل لان ذلك كله عندهم قبيح ان يشرعه
الحاكم ولو تاملوا ادني تامل لعرفوا فسادرا بهم لانه لو قبح
ذلك في حكمه تعالي لقبح في فعله جل وعز ومن المعلوم قطعا ان
الله تعالي قد يجعل شخصا بسبب مرض اوكبر علي هية الراكع
او هيئة الساجد بل قد يسلب عقله حتي يصدر منه ما هو
اعظم من هذا من كشف العورة واكل القذرة وساير النجاسات
والتلطخ بها فاذا كان له تعالي ان يفعل ما يشا فله جل وعز ان
يحكم علي عباده بما يشا ونشا عن هذا التحسين العقلي الفاسد
بدعة المعتزلة في ايجابهم مراعاة الصلاح والاصلح للعباد
في حقه تبارك وتعالي وهو كون افعال الله تعالي واحكامه
الشرعية تابعة للتحسين العقلي والتقبيح موقوفة علي الاغراض
لانه لو توقفت افعاله واحكامه سبحانه وتعالي عليها لزم
احتياجه تعالي الي الافعال ليحصل بها غرضه وذلك ينافي جلاله
وعظمته ووجوب غناه جل وعلا عن كل ما سواه وهي اي
الاغراض جلب المصالح اي تحصيلها ودرء المفاسد اي دفعها
فالمعتزلة يوجبون علي الله ارسال الرسل لجلب المصالح والزهد
يستحيلونه لدرء المفاسد ولهذا اصاب كفر البراهمة مجمعا عليه
دون المعتزلة والامر الثالث التقليد الردي احترز به
عن

التقليد الحسن كتقليد عامة المومنين لعلمايهم في الفروع
واختلف في تقليد عامة المومنين لعلما اهل السنة في اصول الدين
هل يكفي في ذلك ام لا وكثير من المحققين قالوا بكفاية ذلك اذا وقع
منه التصميم علي الحق ولم يتعين اعتقاده لاسيما في حق من يعسر
عليه فهم الادلة وهو اي التقليد الردي متابعة الغير لمجرد
الحمية اي التكبر او لمجرد التعصب من غير طلب للحق واو
هنا تنويعية قال المص فقد نشا عنها هذا التقليد الردي كفر
صريح مجمع عليه وهو تقليد الجاهلية اباهم في الشرك وعبادة
الاصنام وتقليد عامة اليهود وعامة النصاري لاحبارهم
في انكار نبوة نبينا ومولانا محمد صلي الله عليه وسلم ونحو ذلك
من كل تقليد في كفر صريح ونشا عنه بدعة مختلف في كفر صاحبها
كتقليد عامة المعتزلة والمرجئة والمجسمة لقدمايهم فيما دانوا
به من هذه البدع وقد تقدم ما في ذلك من الخلاف انتهي والامر
الرابع الارتباط العادي لربط الشبع بالاكل وستر العورة بلبس
الثوب وفسره المص بقوله وهو ثبوت التلازم بين امر وامر
وجودا كالشبع الحاصل بالاكل وعدما كعدم الشبع والجوع بعدم
الاكل بمجرد التكرر قال المص فلا شك انه قد عنه كفر صريح مجمع عليه
ككفر الطبايعين القايلين بقدم الافلاك وتاثيرها بطبايعها في
العوالم الارضية وكفر الجاهلية المنكرين للبعث واحوال الاخرة
بسبب الاغترار بالربط العادي ونشا عنه بدعة يختلف في
كفر صاحبها كبدعة من اعتقد حدوث الاسباب العادية وتاثيرها
بجعل الله فيها قوة لذلك ولو نزعت لم تؤثر وقد سبق ما في
من الخلاف انتهي والامر الخامس الجهل المركب وهو اي الجهل

المركب **ان يجهل الحق** وهو اعتقاد امر علي خلاف ماهو عليه
وان يجهل ذلك الجاهل بالحق **جهله به** اي بذلك الحق ولاشك
ان ذلك الجهل سبب للتمادي علي الكفر كجهل الفلاسفة باعتقادهم
قدم الافلاك واعتقادهم تاثير الاله بطريق التعليل ونحو ذلك
من كفرياتهم وهو ايضا سبب للتمادي علي البدعة كجهل القدرية
باعتقادهم استقلال الحيوانات بايجاد افعالها الاختيارية واعتقادهم
وجوب الصلاح والاصلح في حق الله تعالي وانما كان الجهل المركب
للاستمرار علي الكفر والبدعة لعدم شعور صاحبه بجهله
واعتقاده الحق في جهله ومن كان علي هذه الصفة لا يطلب الخروج
عن جهله لانه هو الطريق الحق المستقيم عنده واذا اتفق ان
يجي من يشككه في معتقده ويرده الي ماهو الحق في نفس الامر
يمتنع من الاستماع له وقبول قوله بخلاف جهل البسيط وهو عدم
ادراك امر من الامور فان صاحبه يطلب العلم بما جهله
ان يشعر بعدم ادراكه وان غفل عن ذلك وجا من ينبهه لطلب
العلم بذلك اوجا من يعلمه ماجهله فانه يجيب الي ذلك ويقبله
لما جبلت عليه النفوس من النفرة عن الجهل البسيط ومحبة
تحصيل العلم بما ليس معلوما لها وسبب هذا الجهل المركب
وثوب النفس من العقليات مما ليس برهانيا من الادلة
وتحسين ماتستقل به من انظارها واستنباطاتها وتقيس ساير
انظارها علي ذلك النظر الذي من الله تعالي عليه بالتوفيق لدرك
ذلك النظر **و** الامر السادس **التمسك في عقايد الايمان** في معرفة
الله تعالي **بمجرد ظواهر الكتاب** اي القران من غير تفويض الي الله
مع التنزيه او من غير تاويل بدليل فيما يستحيل ظاهره لقوله
تعالي

تعالي الله نور السموات والارض فلا خفا في كونه اصلا في كفر الثنوية
القايلين بالوهية النور والظلمة من هذه الاية وقالوا ان
النور احد الالهين واسمه الله ولم ينظروا الي استحالة كون
النور الها لانه متغير حادث يوجد وينعدم والاله يستحيل
عليه التغير ويجب له القدم والبقا وقوله ثم استوي علي العرش
وقوله يخافون ربهم من فوقهم فلا خفا في كونه اصلا لبدعة
المجسمة منهما واذا كان كذلك وجب حمل تلك الايات ونحوها
علي خلاف ظاهرها مع التفويض الي الله تعالي في تعيين المراد
منها وهو مذهب السلف في جنس الظواهر واما مع تعيين
معني تصح ارادته بهذا اللفظ في لغة العرب لان القران نزل علي
السنتهم وهو مذهب امام الحرمين وكثير من الايمة ولهم في ذلك
تاويلات مذكورة في كتب **و** بمجرد ظواهر **السنة** وهي قوله
صلي الله عليه وسلم وتقريره نحو قوله صلي الله عليه وسلم ينزل ربنا
الي سما الدنيا اذا كان الثلث الاخير من الليل وقول ابي رزين
اين ربنا قبل ان يخلق السموات والارض قال كان في عماء
ما فوقه هواء وما تحته هوا ومشكلات الكتاب والسنة كثيرة
ولاشك في بدعة المجسمة باخذهم الجسمية والجهة والانتقال بالحركة
والسكون من ظاهر الحديث المذكور وفي كفر نحو الثنوية من الايات
السابقة **من غير تفصيل بين ما يستحيل ظاهره منها و** بين
ما لا يستحيل ظاهره منها قال المص والضابط الجملي في جميع المشكلات
ان كل مشكل منها مستحيل الظاهر فانه ينظر فيه فان كان لايقبل من
التاويل الامعني واحدا وجب ان يحمل عليه قوله تعالي وهو معكم
اين ما كنتم فان المعية بالتحيز والحلول بالمكان مستحيلة علي المولي

تبارك وتعالى الا انها من صفات الاجسام فتعين صرف الكلام عن
ظاهره ولا يقبل هنا الا تاويلا واحدا دل عليه السياق وهو المعية
بالاحاطة علما وسمعا وبصرا وان كان يقبل من التاويل اكثر من معنى
واحد كقوله تعالى تجري باعيننا وقوله جلا وعلا لما خلقت بيدي
تبارك وتعالى على العرش استوى ونحو ذلك فقد اختلف العلما
في ذلك على ثلاثة مذاهب الاول وجوب تفويض معنى ذلك
الى الله تعالى بعد القطع بالتنزيه عن الظاهر المستحيل وهو
مذهب السلف الثاني جواز تعيين التاويل للمشكل ويرجح على غيره
مما يصح بدلالة سياق او بكثرة استعمال العرب للفظ المشكل
فيه فتحمل العين على العلم او البصر او الحفظ وتحمل اليد على
القدرة او النعمة وتحمل الاستوا على القهر وهو مذهب امام
الحرمين وكثير من العلما المذهب الثالث حمل تلك المشكلات
على اثبات صفات الله تعالى تليق بجلاله وجماله لا يعرف كنهها
وهو مذهب شيخ اهل السنة الشيخ ابي الحسن الاشعري
رحمه الله تعالى قلت والظاهر ان من احتاط وعبر فيما
يذكره من التاويل لذلك المشكل بلفظ الاحتمال فيقول يحتمل
ان يكون المراد من الاية والحديث كذا فقد سلم من التجاسر
وسوء الادب بالجزم بتعيين ما لم يقم الدليل القطعي على تعيينه
والله تعالى اعلم انتهى مع الاختصار الكلي والامر السابع الجهل
بالقواعد اي الاحكام العقلية قال المص ولا شك ان الجهل
قد يجر الى الكفر ككفر بعضهم مذهب النصارى بتركيب الاله
وكون عيسى عليه السلام جزءا منه قوله تعالى وروح منه
فجعلوا من للتبعيض ولا شك ان معه جهلين احدهما الجهل
بقواعد

بقواعد العقلية اذ لم يعرف ان هذا المعنى يستلزم حدوث الاله
للزوم مشابهته للحوادث في التغير والانتقال الى المخصص لمقدار
مخصوص من المقادير المركبة ويستلزم انعدام حقيقة الالوهية
بالكلية لانه اذا كان عيسى عليه السلام حصل فيه جزء من الاله
فقد انعدم اذا الاله لوجوب انعدام الحقيقة المركبة بانعدام
جزءها وعيسى انما حصل فيه جزء الاله وجزء الاله ليس باله
فقد انعدم اذا الاله بالكلية الثاني جهلهم باللغة العربية
حيث حصروا معنى من في التبعيض فيلزم ان يفهموا ايضا التبعيض
منها في قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا
منه كما فهموه في قوله تعالى وروح منه ولو كانوا عارفين باللغة
لفهموا ان من في قوله تعالى وروح منه ليست للتبعيض وانما هي
لابتدا اي روح جا منه تعالى خلقا واختراعا كما ان معناها ذلك
في قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الارض جميعا منه
انتهى التي نعت للقواعد المذكورة هي العلم لوجوب الواجبات
كوجوب الصفات الاتية للباري تعالى والعلم بجواز الجايزات
لجواز فعله كل ممكن او تركه والعلم باستحالة المستحيلات كاضداد
الصفات الاتية والجهل باللسان العربي الذي هو علم اللغة ومن
جهل ما باللغة العربية اخذ المجسمة الجسمية في حقه ولعضائها
تبارك وتعالى من قوله جلا وعلا يا حسرتي على ما فرطت في جنب الله
وقوله تعالى لما خلقت بيدي ونحوها ومن مارس استعمالات
العرب فهم ان الجنب والجانب يستعمل كثيرا بمعنى جهة الحقوق
اي فرطت في جهة حقوق الله واوامره ونواهيه وليس مراده
قطعا البدن ولا اجزاءه وفهم ايضا ان اليد كما تستعمل في الجارحة

المخصوصة تستعمل في القدرة والنعمة **وعلم الاعراب** ومن الجهل بقواعد
الاعراب جعل بعض المعتزلة جملة خلقناه من قوله تعالى انا كل شي
خلقناه بقدر في موضع الصفة للشي حتي اخذ من مفهوم الصفة ان
هناك شيا غير مخلوق لله تعالى وهو افعال الحيوانات الاختيارية
على هذا المذهب الفاسد ولو عرف قواعد الاعراب لفهم ان
جملة خلقناه لا محل لها من الاعراب لانها مفسرة للعامل في كل من
باب الاشتغال فيوخذ من تعميم الخلق لكل شي بطلان مذهب
القدرية **وعلم البيان** ومن الجهل بفن البيان اخذ المعتزلة تعليل
افعال الله تعالى بالاغراض من قوله جل وعلا وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون فجعلوا اللام للتعليل حقيقة ولو عرفوا
البيان لعلموا ان الاية من باب الاستعارة التبعية وكذا من
الجهل بفن المعاني والبيان اعتقاد صدور الحوادث من غير
المولى تبارك وتعالى كاعتقاد زيادة الايمان من سماع ايات القران
اخذا من قوله تعالى واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وستر
العورة باللباس اخذا من قوله تعالى يا بني ادم قد انزلنا عليكم
لباسا يواري سواتكم واثارة الرياح السحب ونشرها اخذا
من قوله تعالى الله الذي يرسل الرياح فتثير سحابا ونحو ذلك مما
هو في القران والسنة كثير ومن خالط في البيان عرف ان الاسناد
في جميع ذلك من باب اسناد المجازي العقلي وهو اسناد الفعل
او ما في معناه الي ملابس له غير ما هو له في الظاهر عند المتكلم
واذا عرفت ان الجهل بهذه العلوم يوقع صاحبه في كفر او بدعة
تعين على من له قابلية لفهمها ان يجتهد في تحصيلها ومن ليس
له قابلية لفهمها وجب ان يتعلم ما هو فرض عين عليه من علم
التوحيد

التوحيد ومهما سمع في الكتاب او السنة ما يقتضي ظاهره خلاف ما
عرف في علم التوحيد قطع بان ذلك الظاهر المستحيل غير مراد
الله تعالى ولا لرسوله صلى الله عليه وسلم وان لذلك الكلام معنى
صحيحا وتاويلا ممكنا مليحا ويومن على سبيل القطع بان كلام
الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم حق لا تناقض فيه
ولا اختلاف فيه ولا باطل فيه ولا جهل ولا وهم ولا حيد عن
الصواب ولا غلط ولا اخراق ولا يضره بعد ذلك الجهل بالمراد
لان القلب محشو باعتقاد تنزيه المولى جل وعلا ورسله
عليهم الصلاة والسلام عن كل نقص وخلل وفساد هكذا قرره
المص رحمه الله تعالى **والموجودات** جمع موجود اعم من
كونه قديما او حادثا **بالنسبة الي المحل** اي الذات التي
تقوم بها الصفات لا المكان التي تجاوره الاجسام **والمخصص**
اي الفاعل المختار الذي يخصص الممكن الحادث بجايز اراده
دون جايز لم يرده **اربعة اقسام** اما بالنسبة الي مراتب
الموجودات في الموجودية بحسب التقسيم العقلي فثلاثة اقسام
بينها السيد في رسالته الفارسية واما بالنسبة الي الاول
والاخر فثلاثة ايضا موجود لا اول له ولا اخر وهو الله
تعالى وموجود له اول وليس له اخر وهو عالم الاخرة
وموجود له اول واخر وهو عالم الدنيا فان قلت اي فرق
بين بقا الله تعالى وبين بقاء عالم الاخرة قلت الفرق واضح
لان بقا الله تعالى بذاته فهو صفة ذاتية له وبقا عالم الاخرة
بالله لا بنفسها قديرو اما بالنسبة الي الاجناس والانواع
والاشخاص والجواهر والاعراض فاكثر من اربعة كما هو

هو مقرر في محله ثم شرع المص في بيان الاقسام الاربعة وتمييز
بعضها عن بعض بقوله **قسم** من تلك الاقسام **غني عن المحل**
اي الذات ومعنى غنايه عنه ان يكون في نفسه ذاتا وموصوفا
بالصفات لا صفة **و**غني عن **المخصص** اي الفاعل **وهو** اي هذا
القسم الموصوف بما ذكر **ذات مولانا** اي والي امورنا **جل وعز**
تقدم معناهما اما غناه وجل وعز عن المحل فلانه ذات موصوف
بالصفات العلية وليس بصفة اذ لو كان صفة لاستحال ان يتصف
بصفات المعاني كالقدرة والارادة الخ وبلوازمها وهي الصفات
المعنوية ككونه قادرا ومريدا الخ كيف والبرهان القطعي
دال علي وجوب اتصاف مولانا جل وعلا بصفات المعاني والمعنوية
فليس بصفة لان الصفة لا تتصف بهما لما يلزم عليه من قيام
المعنى بالمعنى الدور والتسلسل الواضحا الاستحالة واما غناه
جل وعلا عن المخصص وهو الفاعل الموجد فلانه واجب الوجود
لا يتصور في العقل عدمه في الازل لوجوب قدمه ولا فيما لا يزال
لوجوب بقايه اذ لو قبل جل وعلا العدم ازلا وابدا لزم ان يكون
جايز الوجود وكل جايز الوجود فهو مفتقر الي فاعل موجود
يخصصها بالوجود بدلا عن العدم ويلزم علي هذا التقدير
الدور والتسلسل الواضحا الاستحالة وايضا لو احتاج الي مخصص
لكان حادثا لان الحدوث اثر المؤثر اختيارا بالضرورة ولكنه ليس
بحادث فلا يفتقر الي مخصص **وقسم** اخر منها **مفتقر الي المحل**
اي الذات ومعنى افتقار الشي الي المحل او وجوده في المحل قيامه به
علي سبيل اتصاف ذلك المحل به **و**الي **المخصص** بان يكون حادثا
محتاجا الي فاعل يخصصه بالوجود بدلا عن العدم الذي جاز
عليه

عليه **وهو** اي هذا القسم المفتقر اليهما **الاعراض** جمع عرض بفتح
العين والرا المهملتين كالحركة والسكون والالوان وغيرها
اما احتياجها الي المحل فلان الاعراض لا تقوم بنفسها واما احتياجها
الي الثاني فلامكانها وحدوثها **وقسم** اخر منها **غني عن المحل** اي
الذات لكونه ليس صفة بل ذات موصوف بالصفات **دون**
المخصص اي الفاعل بل مفتقر اليه وفي نسخة قسم مفتقر الي المخصص
دون المحل **وهو** اي هذا القسم الموصوف بما ذكر **الاجرام** جمع جرم
وهو ما له قيام بذاته بان يكون تحيزه بنفسه غير تابع لتحيز
شي اخر او بان تاخذ ذاته قدرا من الفراغ وهو الخلا بالمد
اي الفضا الخالي عن الشاغل واما افتقار الاجرام الي المخصص
فلانها لما كانت حادثة بدليل لزومها للاعراض الحادثة من
حركة وسكون وغيرهما لزم افتقارها الي مخصص موجد لها
ابتدا ومعد مبقي لها بالموالات خلق اعراضها دواما فافتقارها
اذا الي الله تعالى لا يمكن ان تعرى عنه ابتدا ودواما واما وجوب
غناها عن المحل فلانها ليست صفات بل هي ذوات موصوفة بالصفات
فلو قام جرم منها بجرم اخر لزم ان يكون الجرمان جرما واحدا وذلك
لا يعقل وايضا يلزم الترجيح بلا مرجح وايضا يلزم الدور والتسلسل
ودخول ما لا نهاية له في الوجود **وقسم** اخر منها وهو اخر الاقسام
موجود في المحل يعني ان معنى وجود الشي في المحل اتصاف ذلك
المحل به **دون المخصص** اي حال كونه مستغنيا عن المخصص وفي
نسخة ولا يفتقر الي المخصص وعدده واضحة قال المص واما
ما ذكرناه في القسم الرابع **وهو صفات مولانا جل وعلا** من
وجوب قيامها بذاته العلية ووجوب غناها عن المخصص فلان

وقال الناظم واجاد
كل حقيقة التي لم تكمل ... في حضيض الاسفل
[illegible] ... هلا وانت بامره لم تحفل
فالجسم للنفس النفيسة آلة ... ما لم تحصله بها لم يحصل
تفني وتبقى دايما في غبطة ... او شقوة وندامة لا تنجلي
اعطيت جسمك خادما فخدمته ... اتملك المفضول رق الافضل
[illegible] ... [illegible]
من يستطيع بلوغ اعلا منزل ... ما باله يرضى بادنى منزل
انتهى

كونها صفات توجب استحالة قيامها بانفسها لما يلزم عليه من قلب
الحقايق اذ حقيقة الصفة تستلزم موصوفا يتصف بها فلو قامت
بنفسها لم تكن صفة لكن مفارقة الصفة لحقيقتها التي هي الصفة
لموصوف محال فقيامها اذا بنفسها الذي استلزم مفارقتها الحقيقة
نفسها محال فان قلت غاية ما انتج دليلكم ان الصفة لا تعقل حقيقتها
بدون موصوف بها ولا يلزم من استلزامها موصوفا بها ان تقوم
بذلك الموصوف لاحتمال ان يكون صفة للموصوف ولا تقوم به فالجواب
انه لا معني لكونها صفة للموصوف الا قيامها به اذ لو لم تقم به لم يمكن ان
تكون صفة له دون غيره لما يلزم عليه من الترجيح بلا مرجح فلو لم
تقم اذا بموصوفها لم تكن صفة له ولا لغيره لعدم موجب الاختصاص
فقد لزم لحقيقتها وذلك عين ما لزمناه في البرهان السابق اذا
من قيامها بنفسها وجود الصفة بلا موصوف وذلك ابطال
وانما عدلنا عن ذكر الافتقار الي الذات في صفة المولي لان الافتقار
والفقر يقتضيان لغة وعرفا الحاجة الي امر مفقود يطلب حصوله
فيقال الجايع يفتقر الي الاكل فاذا اكل او شبع لم يوصف بالافتقار
الي الاكل ولذلك يقال العريان مفتقر الي الكسوة فاذا اكتسي لم
يطلق عليه الافتقار الي الكسوة وضعا قس علي هذا ولا شك
ان صفات مولانا تبارك وتعالي يستحيل عليها الافتقار لانه
ان كان لتحصيل وجودها فوجودها حاصل واجب غني عن الفاعل
ازلا وابدا وان كان لتحصيل وجود موصوفها وهو ذات مولانا
جل وعز فهو ايضا حاصل واجب لا يتصور عدمه لا ازلا ولا ابدا
غني عن كل ما سواه ومفتقر اليه كل ما عداه فنفي الفقر اذا لا يتصور
في الذات ولا في الصفات فيمتنع اطلاق لفظ علي الصفات الازلية وقد

غفل

غفل الفخر فاساء الادب واطلق عليها الفقر الي الذات العلية نظرا
منه الي استحالة قيامها بنفسها ووجوب قيامها بموصوفها ولم يتنبه
الي ما يوهمه الفقر والافتقار من مزيحتاج الي حصوله انتهى **والممكنات**
اي الجائزات **المتقابلات** اي المتنافرات التي يقبلها الجرم وكل منها
قبولا مساويا بالقبول منافره **نسبة الوجود والعدم** ثم مع ذلك
ان غلبت احد المتساويين لمساويه ورجحانه بلا مغلب ولا مرجح
مستحيل لانه جمع بين متنافيين وهما رجحان امر لنفسه علي مقابله
ومساواته له بنفسه ايضا فتعين علي سبيل التعيين الضروري
بعد التامل افتقار كل جرم الي فاعل مخصص يخصصه بالوجود
بدلا عن العدم الذي يساويه في القبول والامكان علي قول وهو
الاصح وهو ارجح من الموجود لاصالته في كل حادث علي قوله **والمقادير**
جمع مقدار وهو من اقسام الكم قال البيضاوي وهو من اقسام العرض
لان ما يقبل القسمة لذاته من العرض واما ان يكون لاجزايه المفروضة
حد مشترك اولا الثاني الكم المنفصل وهو العدد لا غير لان
حقيقته ما يجتمع من الوحدات وليس فيها واحد يكون حدا
مشتركا بين سايرها لان الاثنين مثلا ليس بينهما حد مشترك
يكون مبدا لاحدهما ومنتهي للاخر والاول المتصل كالآن فانه
نهاية الماضي وبداية المستقبل وذلك الحد ليس منهما فان لم يكن الكم
المتصل قار الذات اي لم يجتمع اجزاوه في الوجود بل تنقضي علي سبيل
التجدد والتصرم فهو الزمان وان كان قار الذات فهو المقدار انتهى
وهذا اصطلاح والا فالزمان ايضا مقدار والمقدار اما خط او سطح
او جسم لانه اما ينقسم في جهة واحدة اي الطول فهو الخط او في جهتين
اي الطول والعرض فهو السطح او في جهات ثلاثة اي الطول والعرض

والعمق فهو الجسم ولا بد من فاعل يخصصه بالمقدار المخصوص
في الطول او القصر او التوسط بينهما بدلا عن ساير المقادير
التي يقبل الجرم جميعها على السوا **والصفات باقسامها** ولا بد
من فاعل يخصص ايضا كل صفة معينة من حركة او ضدها او بياض
او ضده او علم او ضده الى غير ذلك من ساير الصفات المقابلة
والازمنة جمع زمان وهو عبارة عن مقارنة متجدد موهوم
لمتجدد معلوم ازالة للابهام كقولك اتيك عند طلوع الشمس فان
طلوع الشمس معلوم والاتيان موهوم مبهم فاذا قارنت ذلك الموهوم
المبهم بذلك المعلوم ازال ابهامه ولا بد من فاعل يخصصه ايضا
بالوجود في زمن معين بدلا عن مقابله من زمن متقدم او متاخر
والامكنة جمع مكان وهو بعد موهوم يشغله الجسم بنفوذه فيه
والحيز هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شي ممتد او غير ممتد كالجوهر
الفرد بحيث لو لم يشغله لكان خلاء واذا اعتبر شغل الجسم يكون
مكانا واذا لم يعتبر شي يسمى حيزا والحيز اعم من الخلا والمكان
والبعد عبارة عن امتداد قايم بالجسم او بنفسه عند المتكلمين
القايلين بوجود الخلا ولا بد ايضا من فاعل يخصصه بدلا عن
ساير مقابله من الامكنة **والجهات** جمع جهة وهي نهاية الامتداد
ولا بد ايضا من فاعل يخصصه بجهة مخصوصة من جنوب او شمال
او مشرق او مغرب بدلا عن ما يقابله من ساير الجهات قال المص
وبهذا يتضح لك ان كل جرم من اجرام العوالم من السموات والارضين
والعرش والكرسي والانس والجن والملايكة وساير انواعها واشخاصها
حادثة مفتقرة الى المولى العظيم افتقارا ضروريا لازما يشهد
بوجوب حدوثه ووجوب افتقاره الى المولى اختصاصه بالوجود
بدلا

بدلا عن العدم الذي يقابله ويشهد ايضا بذلك مقداره المخصوص
وجهته المخصوصة فكل جرم من اجرام العوالم ينادي ناظره
بلسان الحال الذي افصح من لسان المقال كلما وقع عليه بصرك
مني او اجال فيه فكرك من احوالي ليس مقابله اولى بالعدم منه
لولا تخصيص مريد قادر قاهر سبحانه وتعالى **والقدرة الازلية**
يعني القديمة وهي قدرة مولانا تبارك وتعالى لا القدرة الحادثة
وهي قدرة الحيوانات وبدا بها دون الحياة لان الافعال اثارها
وتعريف الشيخ لهذه الصفات هو رسم يفيد تمييز بعضها عن
بعض لا حد لان كنه ذاته وصفاته محجوب عن العقل على الصحيح
عبارة عن صفة وهذه الصفة والستة التي تسمى صفات المعاني
لان كل واحد منها معنى قايم بالذات والصفات الذاتية لانها لا
تنفك عن الذات والصفات الوجودية لانها محققة باعتبار نفسها
فهي المعاني الوجودية القايمة بالذات ما دامت الذات غير معللة
بعلة وقوله صفة جنس يشمل جميع الصفات وقوله **يتاتى بها**
اي بتلك الصفة فيه تسامح اذ التاثير في الحقيقة للذات العلية
الموصوفة بهذه الصفات فصل يخرج ساير الصفات غير العلم
والارادة والسمع والبصر والكلام وقوله **ايجاد كل ممكن** بالامكان
الخاص الذي هو الجايز المستوي الطرفين اي مسلوب الضرورة
عن الجانبين لا الامكان العام **واعدامه** فصل يخرج الباقي
اي يتيسر بها اخراج كل ممكن من العدم الى الوجود واخراجه من
الوجود الى العدم سوا كان ذلك الممكن جرما او عرضا مكتسبا
للحيوان او غير مكتسب ففيه تنبيه على فساد مذهب القدرية
الذين اخرجوا افعال الحيوانات الاختيارية عن تعلق قدرته

تعالي وعلي فساد مذهب الطبايعيين الذين اسند وابعض الممكنات
لقوي الطبايع العلوية والسفلية وقوله **علي وفق الارادة** اشارة
الي ان فعله تعالي للكاينات انما هو بطريق الاختيار لا بطريق
اللزوم كفعل العلة والطبيعة عند الفلاسفة والطبايعيين
تنبيـــه انما يحصل الرد علي القدرية والطبايعيين وغيرهم
اذا حمل التعلق علي التعلق التنجيزي او لا عماد لم يجز اجتماع
موثرين علي اثر واحد بخلاف اذا حمل علي الصلاحي فثبت ان
تاثير القدرة في ايجاد احد الطرفين علي التعيين مسبوق بتاثير
الارادة في ترجيحه علي مقابله وذلك في التعليق التنجيزي اذ هو
الذي يقع فيه التعيين وتترتب الصفات بعضها علي بعض
اما الصلاحي فالقدرة قابلة للامرين والارادة لذلك ومن
ثم جعلنا عامتي التعلق فلا يتوقف وجود الحد التعلق
ولا تعلق لا اذ ليس عموم القدرة لا ينعقل الا بالارادة بل
خصوصها هو الذي لا ينعقل الا بانضمام الارادة وهذا هو
الذي يجمع بين كلامي القوم العموم والخصوص في تعلقهما
فالعموم صلاحية والخصوص تنجيزا متقابلان كالوجود
والعدم **والارادة** الازلية ويحتمل الاطلاق عبارة عن **صفة**
جنس **يتاتي** اي يتيسر **بها** خروج الحياة قال التماوي الصغير في
بها يعود علي الذات اذ الموصوف بذلك انما هو الذات مع
ملاحظة القدرة ففي كلامه ما يشبه الاستخدام او علي حذف
مضاف تقديره بذاتها والا فيشكل بان غاية الارادة القصد
والقصد ليس بتاثير وقد يجاب بان معني تاثيرها عدم
وقوع غير المراد وتخصيصه بالوقوع دونه فاذا اراد مثلا
العصيان

العصيان من العاصي اثرت ارادته في دفع الطاعة عنه كذا افتده
وربنا اعلم بالصواب **تخصيص كل ممكن ببعض ما يجوز
عليه** خرج ساير الصفات كالعلم والكلام والبصر فلا يصح التخصيص
بها تاثير وهذه الصفات ليست موثرة في تعلقاتها من وجود
وعدم او طول وقصر ونحوهما بدلا عن مقابله علي وفق العلم
بذلك الممكن يعني ان الممكنات لما كانت نسبتها الي قدرة الله تعالي
علي حد سواء فلو اختصت بايجاد بعضها دون بعض لزم العجز
فاذا لابد من تخصيص بعض الممكنات بالوقوع دون مقابله
من صفة اخري وليس الا صفة الارادة اذ لا يلزم نقص في
قولنا اراد الله تعالي وجود هذا الممكن ولم يرد وجود هذا الاخر
بل اراد عدمه بل ذلك دليل علي غاية الكمال فانه تعالي جل
وعلا في الممكنات بمحض الارادة والاختيار ولا باعث له علي
ممكن منها ولا اكراه ولا اجبار كما قال تعالي وربك يخلق ما يشا
ويختار تنبيـــه اشار بقوله الي كل فساد مذهب للمعتزلة الذين
خصصوا تعلق الارادة بالخير دون الشر وبالصلاح والاصلح
دون مقابلهما **والعلم** فيه ما تقدم من تعريف الارادة **صفة ينكشف**
اي يتضح **بها المعلوم** اي كل ما من شانه ان يعلم وهو واجب وكل
مستحيل وكل جايز فلا يعترض بانه حيث كان معلوما لا معني
لقوله ينكشف فكانه قال ينكشف المنكشف وذلك تهافت اي يتضح
ذلك المعلوم لمن قامت به تلك الصفة **علي ما** اي علي الوجه الذي
او علي وجه ووصف **هو** اي ما من شانه ان يعلم متصف **به** اي
بذلك الوجه في نفس الامر وهذا معني قولهم العلم بالوقوع
تابع للوقوع **انكشافا** اي اتضاحا لا خفا معه والتعبير

بالمضارع في الانكشاف يقتضي دوام الانكشاف واستمراره بحيث
لا يحتمل النقيض اي عند العالم اما عند غيره فلا اذ كثيرا
ما يعلم الانسان شيا ويتردد فيه غيره او ينفيه وهذا التعريف
رسمي فشموله للحادث والقديم لا يضر اذ هو باللوازم **بوجه من
الوجوه** وذلك لاستناد هذه الصفة الي ضرورة او برهان
وهذا التعريف يخرج الظن او الشك والوهم فان الاحتمال القائم
فيها يمنع انكشاف ذلك المظنون او المشكوك او الموهوم ويوجب
له خفا ويخرج ايضا الاعتقاد الجازم لا عن دليل مطابقا كان او
غير مطابق لانه يحتمل النقيض بتشكيك مشكك فلا يستمر معه
معه الانكشاف قال المصنف في بعض تاليفاته ان العلم يلزم ثلاثة امور
الجزم والثبات والطباق فلا يحتمل النقيض بحسب الذهن
للجزم ولا بحسب الخارج للمطابقة ولا بحسب تشكيك المشكك
للثبات وقوله ما هو به زيادة في البيان وتصريح علي سبيل التوكيد
باخراج الجهل المركب وهو اعتقاد امر علي خلاف ما هو عليه
به والمقصود من هذا التعريف التقريب علي سبيل الاختصار
لعسر تعريف العلم بما يسلم من كل مناقشة ثم ان العلم يتعلق
بنفسه لانه داخل في الاوجه التي يتعلق بها العلم ويتعلق بادراك
السمع والبصر وساير الادراكات فيعلم به العلم وذاته وساير
الصفات فيعلم الشي علي ما هو عليه لكونه تابعا للمعلوم فيعلم
الحق انه حق ويعلم الباطل انه باطل ويعلم الواجب انه لا ينتفي
ويعلم المستحيل انه لا يثبت والممكن انه ممكن وجميع ما يتطرق اليه
من اوجه الجواز ويعلم الواقع من الوجه الفلاني وان غيره لم يقع
ويعلم انه متصف بالعشرين وبكمالات لا نهاية لها ولا يعلم انه
متضمن

متضمن باضدادها اذ اعتقاد الاتصاف بالضد جهل لا علم فاذا قلنا
لا يعلمه فقد نفينا تعلق العلم به فنفي علم لا ليس نفيا للعلم من
اصله حتى يلزم منه محال وقصور بل هو نفي لتسمية الجهل علما
لان العلم ينكشف الامر علي ما هو عليه قال الكمال ابن ابي شريف
لا يقال هذا العلوم المشتق من العلم في تعريف العلم لتوقف معرفته
علي معرفته فيستلزم الدور لانا نقول المعرف العلم بالمعنى الاصطلاحي
وهو الصفة والماخوذ المعلوم بالمعنى اللغوي وهو المدرك وليس
مشتقا من العلم بمعنى الصفة فلا دور والافعال الواقعة في التعاريف
عارية عن الزمن فلا يرد انه كان قبل ذلك لم ينكشف يكن منكشفا
والحياة صفة تصحح بضم التا لانه رباعي ومعناه تجوز وقيل تثبت
يعني ان الحياة من الصفات المتعلقة المقتضية لامر زايد علي
القيام بمحله كالقدرة بل هي لا تقتضي امرا زايدا علي القيام بمحلها
وهي انما هي صفة مصححة ومجوزة للادراك ولا يلزم من وجودها
وجود الادراك ولا عدمه بخلاف القدرة فانها تقتضي زايدا
علي القيام بمحلها وهو المقدور الذي يتاتي بها ايجاده واعدامه
والارادة تقتضي لذاتها مرادا يتخصص بها والعلم يقتضي معلوما
ينكشف به والكلام يقتضي معنى يدل عليه والسمع يقتضي
مسموعا يسمع به والبصر يقتضي مبصرا يبصر به **لمن قامت** اي
الحياة **به** فالتجويز برفع الاستحالة اي لا يستحيل لمن قامت به
الحياة **ان يتصف بالادراك** اي الاتصاف به وما يتوقف علي
الادراك فالمفهوم مفهوم لقب فعبر بالادراك ليعم الامكان
الشامل للواجب والمستوي الطرفين ليفسر في حقنا بالمستوي
وفي حق القديم بمعنى الوجوب اذ كل ما صح في حقه تعالى اي ما يقبله

تعالى من الصفات الذاتية وكمالاتها فهو بمعنى الوجوب وفي حقنا
بمعنى الجواز ثم الحياة هي صفة معنى هي في القديم ليست مرتبطة
بشي وفي الحادث مرتبطة بالروح بمعنى ان الله تعالى اجرى عادته
اذا اتصلت الروح بالجسد حصل له وصف الحياة ووصف الادراك
قال المناوي اختلف هل الحياة والروح في حقنا مترادفان
اولا وبه قال ابن القيم والحياة عرض يخلقها الله تعالى عند الروح
لا بها فالروح جوهر له اشتباك بالجسد كاشتباك الماء بالعود
الاخضر انتهى والسمع الازلي اي القديم وهو سمع مولانا جل وعلا
لا السمع الحادث وهو سمع الحيوانات وقدم السمع على البصر لتقدمه
في الكتاب بقيات قال الله تعالى انني معكما اسمع وارى وقوله تعالى
لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغني عنك شيا قدم
السمع عليه ايضا لانه افضل من البصر كما هو عند الشافعية
وقدمهما على الكلام لكثرة الكلام مع المعتزلة في صفة الكلام
صفة ينكشف اي يتضح ويتميز به اي بالسمع كل موجود كما ذهب
اليه امام اهل السنة ابو الحسن الاشعري من جواز عموم
كل ادراك لكل موجود ولذا جوز تعلق السمع بكلام الله تعالى
وقال بوقوع ذلك الجايز على ما ورد السمع في حق موسى
عليه السلام وعمدته في ذلك ما ثبت من ان الوجود هو
المصحح للروية بمعنى انه متعلقها فلا فرق بين موجود وموجود
فاذا راى موجودا وادرك بغير الروية جاز تعلقها بكل
موجود ونقل عن عبد الله ابن سعيد انه لما خص تعلق
السمع بالاصوات ذهب الى ان الكلام الازلي لا يصح ان يسمع بعني
والله تعالى اعلم بل يدرك بصفة العلم وفي قوله ذلك مخالف
لقواطع

القواطع السمع على ما اي على الذي او على وصف هو اي ذلك
المسموع به اي بذلك الوصف انكشافا اي انكشافا يباين غيره
اي يباين انكشاف العلم والبصر والادراك ضرورة وذلك لان هذه
الادراكات لما كانت غير متحدة الحقيقة سوا قلنا انها من انواع العلم
اولا فتعلقاتها كذلك غير متحدة فاجتماع تعلقاتها في متعلق واحد
ليس من تحصيل الحاصل ولا من اجتماع الامثال بل كل متعلق
منها له حقيقة من الانكشاف تخصه ليست عين حقيقة سواه
وكل حقيقة منها عامة لما تصلح له وهذا كما تقول ان متعلق القدرة
والارادة واحد وهو الممكنات ولا يلزم من اجتماعهما في متعلق
واحد تحصيل الحاصل لاختلاف حقيقتي تعليقهما وكل منهما
عام بتعلقه الخاص بحقيقة بجميع الممكنات وما ثبت من ان
المشاهدة اقوى من العلم انما يحصل ذلك في حق الحادث
لنقص علمه وعدم احاطته فقد ينكشف له عند المشاهدة
امور لم يتعلق بها علمه اصلا او تعلق على سبيل الاجمال لا التفصيل
فيستفيد بسبب السمع والبصر علما لم يكن معلوما عنده وهذا
مستحيل في حقه تعالى فان السمع والبصر لا ينكشف بهما في حقه تعالى شي
لم يكن منكشفا لعلمه جل وعلا لوجوب احاطة علمه تبارك وتعالى بجميع
المعلومات جملها وتفاصلها وانما السمع والبصر يزيدان على العلم
في حقه تعالى على حقيقتيهما وتعليقهما الخاص بهما ولا يزيدان
في حقيقة علمه شيا اصلا والبصر مثله من ان البصر الازلي صفة
ينكشف به كل موجود على ما هو به انكشافا يباين سواه من انكشاف
العلم والسمع ضرورة لكن اتفق اهل الحق قاطبة على جواز تعلق
البصر بكل موجود واختلفوا في جواز تعلق ما عدا الروية من

الادراكات بكل موجود كما تقدمت الاشارة الي ذلك واذا علمت
ما اعتمده المص ومن وافقه عرفت ان لهما تعلقين تنجيزيين احدهما
قديم وهو تعلقهما بذاته وصفاته والاخر تنجيزي حادث وهو تعلقهما
بالحوادث بعد الوجود وليس لهما تعلق صلاحي لعدم تعلقهما بالمعدوم
عند المص ومن وافقه **والادراك على القول به مثلهما** في وجوب
تعلقه بكل موجود وانه لا يختص به في الشاهد وفيه ثلاثة اقوال
لاهل السنة قال امام الحرمين الصحيح المقطوع به عندنا وجوب
وصفه تعالي باحكام الادراكات الاخر المتعلقة بالروايح والطعوم
والحرارة والبرودة والخشونة والليونة انتهى وتوضيح ان
وجوب وصفه تعالي بتلك الادراكات زايد علي علمه جل وعلا لكن
ما يليق به تعالي من نفي الاتصاف بالاجسام ونفي اللذات عن
ذاته العلية والالام لان الادراك المتنازع في اثباته في حقه
تعالي امر وراء الشم والذوق واللمس لان اطلاق هذه علي
من تنزه عن الحدوث في ذاته وصفاته محال وليست هذه الثلاثة
نفس الادراكات ولا لازما عقليا لها وانما هي في حقنا اسباب
عادية يخلق الله تعالي معها الادراك غالبا وجزم بعضهم بنفي
الادراك المتعلق بالشمومات والمذوقات والملموسات لكونه ملزوما
للاتصال والحق ان الادراك لا يلزم الاتصال بالاجسام لما مر
ان الادراك امر وراء الاتصال والاتصال شرط فيه الينا عادة
لا عقلا قال بعض المحققين التحقيق في الادراك الوقف بمعنى
لا ندري اهو ثابت له تعالي زايد علي علمه ام لا فترك الجزم باحد
الامرين لعدم ظهور دليله قال المص وهذا القول اختاره المقترح
وابن التلمساني وحجتهما هي ان التحقيق عندهما في نفي النقايص

الاعتماد

الاعتماد علي دليل السمع وقد ثبت في السمع والبصر والكلام ولم
يثبت في هذا الادراك فوجب الوقف عن اثباته ونفيه **والكلام**
الازلي اي القديم **وهو** اي الكلام القديم النفسي **المعنى القايم**
بالذات اي بذات الباري تعالي لان الكتاب والسنة والاجماع مصرحة
باثبات الكلام له تعالي من امر ونهي ووعد ووعيد وتبشير
وتحذير واخبار ودليل العقل ايضا يدل بالطريق القطعي
ان كل عالم بامر يصح ان يتكلم به ومولانا جل وعز عالم بجميع
المعلومات فصح انه له كلاما يتعلق بها وكل ما صح ان يتصف به
جل وعلا وجب له لاستحالة اتصافه تعالي بصفة جايزة فالكلام
اذا واجب له تعالي فالكلام القايم بذاته تعالي لا يجوز ان يكون
هو الحسي يعني المنتظم من الحروف المسموعة كما ياتي بيانه قريبا **المعبر**
عنه بالعبارات المختلفات لان كلام الله تعالي لا يختلف باختلاف
اللغات فباي لسان قرئ فهو كلام الله تعالي فالاختلاف انما هو
في التعبير لا في المعبر عنه فاذا عبر عن تلك الصفة القايمة به
تعالي بالعربية فقران او بالسريانية فانجيل وبالعبرانية فتورية
والاختلاف في العبارات دون المسمي كما اذا ذكر الله بالسنة
متعددة ولغات مختلفة قال الغيطي في النبذة واما الوحي
فبالعربية لا غير لما اخرجه ابن ابي حاتم عن سفيان الثوري
قال لم ينزل الوحي الا بالعربية ثم ترجم كل نبي لقومه وقد نقل
الشامي في سيرته واما اللسان الذي نزل به سيدنا ادم عليه السلا
من الجنة فقد قال عبد الملك ابن حبيب انه كان عربيا الي ان بعد
وطال العهد ثم صار سريانيا وهو منسوب الي سرانه وهو ارض
الجزيرة وبها كان نوح وقومه قبل الغرق انته **المباين لجنس الحروف**

والاصوات اي ليس كلام الله من جنس الحروف والاصوات لبطلان
قول من حصر الكلام في الحروف والاصوات بثبوت الكلام في الشاهد
ليس بحرف ولا صوت قيل اهل الصولة لانه بمنزلة العام والحروف
بمنزلة الخاص ولا يلزم من نفي الخاص نفي العام اذ قد يوجد صوت
بدون حرف ومن قدم الصوت راعي انه معروض للحرف والمعروض
مقدم بالطبع علي العارض انتهي قال المص والمذهب الذي يعتقد
ان هذا الكلام الذي به مولانا جل وعلا حروف واصوات قايمة بذاته
علي حسب ما ثبت الكلام اللساني في الشاهد ويزعم انه مع كونه حرفا
وصوتا قديم ويزعم ان المراد حادث فاذا كتب القران صار بعينه
قديما واضح الفساد اذ من المعلوم ان الحروف والاصوات لا تعقل
الا حادثة لتجددها بعد عدم وعدمها بعد تجدده فالعدم
يكتنفها سابقا ولاحقا والقديم لا يقبل العدم لا سابقا ولا لاحقا
المنزه عن البعض والكل لان ما له اجزا يسمي باعتبار تالفه
منها مركبا وكلا وباعتبار انحلاله اليها متبعضا ومتجزيا وكلام
تعالي منزه عن ذلك كله **و**عن **التقديم والتاخير** اي ويكون منزها
عن التقدم والتاخر لانهما من الزمانيات وكلامه سبحانه وتعالي
قديم لازماني فلا يتصور فيه التقدم والتاخر **و**عن **التجدد والسكوت**
حاصله انه صفة قديمة قايمة بذاته تعالي منافية للسكوت الذي
هو ترك التكلم مع القدرة عليه والافة التي هي عدم مطاوعة الالة
اما بحسب الفطرة كما في الخرس او بحسب ضعفها وعدم بلوغها
حد القوة كما في الطفولية فان قيل هذا انما يصدق علي الكلام
اللفظي دون النفسي اذ السكوت والخرس انما ينافي التلفظ قلنا
المراد السكوت والافة الباطنيان بانه لا يدير في نفسه التكلم او لا يقدر

علي

علي ذلك فكما ان الكلام لفظي ونفسي فكذا ضده اعني السكوت والخرس
وعن **اللحن والاعراب وساير انواع التغيرات** من خواص
كلامنا الحادث لسانيا كان او نفسانيا لاستلزام ذلك النقص والبكم
والحدوث وانما كلامه تعالي صفة واجبة القدم والبقا **المتعلق بما
يتعلق به العلم** قال المص اي بجميع ما تعلق به علمه وكنهه محجوب عن
العقل اذ لا مثل له عقليا ولا وهميا ولا خياليا ولا موجودا ولا مقدورا
وذلك كذاته العلية وساير صفاته **من المتعلقات** وهي الواجبات
والمستحيلات والجايزات مطلقا قال المص فاذا عرفت مذهب اهل
الحق في كلام الله تعالي عرفت ان اطلاق السلف رضي الله عنهم علي
كلام الله انه محفوظ في الصدور ومقروء بالالسنة مكتوب في المصاحف
هو بطريق الحقيقة لا بطريق المجاز وليس يعنون ذلك حلول
كلام الله تعالي في هذه الاجرام تعالي الله عن ذلك وانما يريدون
ان كلامه جل وعلا مذكور مدلول عليه بتلاوة اللسان والكلام الجنان
وكتابة البنان فهو موجود فيها فهما وعلما لا حلولا لان الشي له وجودا
اربع وجود في الاعيان ووجود في الاذهان ووجود في اللسان ووجود
في البنان اي بالكتابة بالاصابع فالوجود الاول هو هو الوجود
الذاتي الحقيقي وساير الوجودات انما هي باعتبار الدلالة والفهم
وبهذا تعرف ان التلاوة غير المتلو والقراة غير المقروء والكتابة غير
المكتوب لان الاول من كل قسمين من هذه الاقسام حادث والثاني
منها قديم لا نهاية له انتهي **والكلام** قال المص يعني ان كل كلام وهو ما
افاد نسبة مقصودة لذاتها فهو منحصر في قسمين وهما الخبر والانشا
ينقسم الي خبر وانشا فالخبر هو **ما** اي الكلام **يحتمل** اي يقبل
الصدق والكذب لذاته اي لاجل حقيقته من غير نظر الي المخبر

والمادة التي تتعلق بها الكلام كان يكون من الامور الضرورية التي
لا يقبل اثباتا ولا يقبل نفيها الا الكذب تخرج عن الخبر باحتمال الا الصدق او
الصدق والكذب الانشاات كالامر والنهي والاستفهام والتمني والعرض
والتحضيض والندا ودخل في الخبر بسبب تقييد احتمال الصدق والكذب
بالذات ثلاثة اقسام الاول ما يقبلهما مطلقا اي بالنظر الى حقيقة ذلك
الكلام وبالنظر الى زايد عليه وهو المخبر والمعنى المخبر به كقول غير
معصوم من الكذب فلان من اهل الجنة او فلان من اهل النار فان
هذا الكلام يقبلهما مطلقا سوا نظرنا الى صورته نسبية او الى ما دونه
ومعناه والى المتكلم به القسم الثاني ما يقبلهما بالنظر الى صورته
نسبية فقط من غير نظر الى زايد على ذلك كاخبار الله تعالى واخبار
رسله عليهم الصلاة والسلام نحو قوله تعالى ان المتقين في جنات ونهر
ونحو قوله صلى الله عليه وسلم لا نبي بعدي فان هذه الاخبار
اذا نظرنا الى مجرد حقايقها اللغوية فقط فانا نجدها تقبل بمجرد
صورتها الصدق والكذب واما اذا نظرنا الى كون المخبر بها مولانا
المنزه عن الكذب عقلا ونقلا ورسوله المعصوم منه كذلك فانه
يخرج عن تلك الاخبار احتمالها ويتحتم لها الصدق لا غير ومن
امثلة هذا القسم قولك الانسان اكثر والعالم حادث وسبحانه وتعالى
موجود قديم الصفات القسم الثالث ما يقبلهما بالنظر الى ذاته
وصورته فقط واذا نظرنا الى زايد على ذلك تحتم كذبه والله تعالى
الصدق كقول المعتزلة الارادة الازلية لا تتعلق بالكفر والمعاصي
وانما تتعلق على الخير وافعال الله واحكامه تتبع الاغراض ونحو
ذلك من عقايدهم الفاسدة فهذه الاخبار يقبلها اذا قصر
على مجرد بعضها اللغوية اما اذا نظر الى براهين عموم الارادة الله

وعموم قدرته الازلية وتنزه افعاله واحكامه عن الاغراض ارتفع
ح عن تلك الاخبار احتمالهما وتعين الكذب لا غير ومن امثلة هذا
القسم الاربعة اقل من ثلاثة ولو اسقط عن التعريف لفظة ذاته
لما تناول الا القسم الاول وهو ما يقبلهما مطلقا ويكون التعريف ح
فاسد العكس لخروج القسمين الاخيرين منه ويخرج ايضا بسبب هذا
التقليد الانشا الذي يقبلهما لا من حيث ذاته بل من لوازم الجزئية
فلولا هذا القيد لفسد طرد تعريف الخبر كما يفسد عكسه **والانشا
ما** اي هو الكلام الذي **لا يحتمل** اي لا يقبل **صدقا ولا لذاته** اي بالنظر
الى صورته وتركيبه مثال الاوامر نحو قم واقعد والنواهي لا تقم
ولا تقعد كقوله ولا تقربوا الزنا والاستفهام كقوله تعالى الم ياتكم
ربكم والتمني كقوله تعالى اخبارا عن المنافقين يا ليتني كنت معهم
فافوز فوزا عظيما والندا كقوله تعالى اخبارا عن اهل النار
يا مالك ونحوه فان هذه الامثال كلها لا تحتمل صدقا ولا كذبا
لانها لم تحكم بوقوع شي في الخارج ولا بعدم وقوعه ولهذا لا يحسن
ان يقال للمتكلم بها صدقت ولا كذبت وانما زاد ايضا في تعريف
الانشا التقييد بقوله لذاته ليخرج القسمان الاخيران من اقسام
الخبر الثلاثة التي ذكرها في تعريف الخبر فان كل واحد منهما لا يقبلهما
بل يتحتم في الاول منهما الصدق لا غير وفي الثاني الكذب لا غير
ولو اسقط في تعريف الانشا لدخل فيه ذلك القسمان من اقسام
الخبر ويكون التعريف حينئذ فاسد الطرد فلما زاد في تعريف
الانشا تقييد نفي احتمالهما بالذات خرج منه ذلك القسمان لانهما
يحتملانهما بالنظر الى ذاتيهما اذ هما خبر الانشا ويدخل ايضا في الانشا
بسبب هذا التقييد الامر لمشخص باكل الطعام مثلا اذا كان الامر

يحتمل ان يريد المامور الكل وليس عنده ما ياكل اصلا وانما صدر
منه الامر بالاكل لمجرد رياء ونحوه وان هذا الامر يحتمل الصدق
والكذب باعتبار ما دل عليه عرفا من الاخبار بارادة اكل المامور
به والحب والتمكن منه ولهذا كثيرا ما يقال لمن فهم منه مجرد الريا
في هذا الامر كذبت ويقال لمن فهم منه خلوص المودة والمحبة
فيما امر به صدقت ولا يحتمل هذا الامر صدقا ولا كذبا من
حيث ذاته وحقيقته فلولا التقييد بالذات في تعريف الانشا لخرج
هذا الامر ونحوه من الانشائات المحتملة للصدق والكذب باعتبار
لوازمها الخبرية ويكون التعريف ح فاسد العكس فقد صلحت
هذه الزيادة طرد التعريف وعكسه في الانشا والخبر **والصدق**
اي حقيقة الصدق **عبارة عن مطابقة** اي موافقة حكم **الخبر** الذي
عرفته فيما سبق **لما في نفس الامر** والمراد بنفس الامر نفس الشي
والامر هو الشي ومعني كون الشي موجودا في نفس الامر اي موجودا
في حق ذاته اي ليس وجوده وتحققه وثبوته متعلقا بفرض
فارض او اعتبار معتبر مثلا الملازمة بين طلوع الشمس ووجود
النهار متحققة في حد ذاتها سوا وجد فارض او لم يوجد اصلا
وسوا فرضها او لم يفرضها قطعا سواء **خالف** ذلك الخبر **الاعتقاد**
لقول الكافر الاسلام حق وقول المعتزلي الله سبحانه وتعالى
خالق افعال العباد كلها ضروريها واختياريها ولا اثر لقدرتهم
اصلا فان هذا الخبر اذا صدر من المعتزلي بحضرة اهل السنة
علي سبيل التخفي منهم بدعته صدق لانه مطابق لما في نفس
الامر ولا يقدح في صدقه مخالفته لاعتقاد المخبر اذ المطابقة
للاعتقاد لا يلتفت اليها في حقيقة الصدق عند اهل السنة كصدق
القول

القول الصادر من الكافر الاسلام حق لمطابقته لما في نفس الامر
وان كان مخالفا لاعتقاده **ام لا** اي لم يخالف الاعتقاد بان كان موافقا
لاعتقاد المخبر كقول اهل السنة مثلا الله سبحانه وتعالي خالق افعال
العباد كلها ضروريها واختياريها ولا اثر لقدرتهم اصلا فان
هذا الخبر صدق لانه مطابق لما في نفس الامر لقيام الدليل القطعي
عقلا ونقلا علي ذلك ثم هو مطابق ايضا لاعتقاد كل سني من اهل
الحق وكقولك السما فوقنا **والكذب عدم مطابقة** حكم **الخبر
لما في نفس الامر وافق** ذلك الكذب **الاعتقاد** كقول المعتزلي
الحيوان المختار موجد لافعاله الاختيارية بالقدرة التي خلق
الله له فيه فان هذا الخبر كذب لمخالفته لما في نفس الامر لان العقل
والنقل من الكتاب والسنة واجماع السلف الصالح قبل ظهور البدع
شاهدة ان جميع الكاينات خلق لمولانا تبارك وتعالي ولا شريك
له في اثر من الاثار والقدرية مجوس هذه الامة يعتقدون
خلاف هذا وان الحيوانات مستقلة بايجاد افعالها الاختيارية
بما خلق الله تعالي من القدرة **ام لا** اي ام لم يوافق هذا الخبر
الاعتقاد بان يخالف ذلك الخبر الكذب الاعتقاد نحو هذا الخبر
بعينه اذا صدر من سني اخبر بحضرة المعتزلة ستر الحاله للخوف
منهم فانه وان كان كاذبا بالمخالفة لما في نفس الامر فهو مخالف
ايضا لاعتقاد السني الذي اخبر به لكنه ارتكب هذا الخبر المباح
لدعوي الضرورة اليه ومن ذلك النطق بكلمة الكفر وقلبه مطمين
بالايمان واعلم انه بتفسير اهل الحق للصدق والكذب حصل
الوقوف به باخبار الرسول عليه افضل الصلاة والسلام في احكام
وعده ووعيده واصول الاخرة جملة وتفصيلا لانا نعلم بالبرهان

القطع صدقه مطابقة اخبار لما في نفس الامر لاعتقاده فقط مع
جواز مخالفتها لما في نفس الامر والامانة لما عرف فيما سبق الصدق
ليعرف منه الصدق الواجب في حق الرسل عليهم الصلاة والسلام
بدلالة المعجزة النازلة من مولانا جل وعلا منزلة قوله صدق عبدي
في كل ما يبلغ عني عرف هنا الامانة ليعرف منها ايضا الامانة في
حق الرسل عليهم الصلاة والسلام فذكر انها عبارة عن حفظ
المكلف جميع الجوارح اي جوارحه الظاهرة كاليد والرجل واللسان
والعين وجميع جوارحه الباطنة كالصدر وهو معدن الاسلام
والقلب وهو معدن الايمان والشغف وهو معدن المحبة والفواد
وهو معدن الطاف الله تعالى واسراره والكشف وحبة القلب
وهو معدن السكينة والاخلاص واليقين والسويدا وهو معدن
كشوف رموز الغيب والعلم اللدني ولم يطلع عليه كرام الكاتبين ومهجة
القلب وهي معدن اسرار التجليات وسر ولقد كرمنا ودية طلب
المحبوب ومعدن الخوف والهيبة والشوق والعرب والرجا وهذه
تسمى اطوار سبعة ونور الطور الاول اخضر وهو نور العوام ونور
الثاني ازرق ونور الثالث اصفر ونور الرابع احمر ونور الخامس
ابيض ونور السادس اسود ونور السابع لا كون له وذلك لان
القلب ايضا وعا جملة الاشيا وخازن خزينة الاسما ولما كان
سر القلب لا يصل اليه الا من كان قلبه عرشيا وبدنه وحشيا وهمته
سماوية وشجرة المحبة في سره مغروسة وخاطره بين الخلق
جاسوسة وجب علينا ان نكبح اللجام ونمنع الفيل من خيال الهند
ونرجع الى ما نحن بصدده من التلبس متعلق بحفظ اي تلبس
المكلف بامر منهي عنه متعلق بمنهي نهي تحريم كشرب الخمر والزنا
وترك الصلاة او نهي كراهة كصلاة في اعطان الابل اي التلبس بمحرم
اومكروه

اومكروه ويسمى المتصف بالامانة امينا للامن في جهته من المخالفة لما
حد له ووصي به لان الله تبارك وتعالى حد لعباده المكلفين حدودا
وامرهم واوصاهم ان لا يتعد واحد وده فحد لهم الواجب ونهاهم
عن تركه نهي تحريم والمندوب ونهاهم عن تركه في الجملة ونهاهم
عن فعل محرم نهي تحريم وعن فعل مكروه نهي كراهة واوصاهم
بتقواهم وبالفرار عن غضبه وعقابه الى حرم طاعته والى ملجمهم
بفضله امارة على رضاه ونعيمه وثوابه فمن وفقه الله تعالى للمحافظة
على وصيته حفظه سبحانه وتعالى بفضله من المخالفة كان امينا ومن
قهره سبحانه وتعالى بعدله وطرده الى ولوج ابواب غضبه ونقمه
كان خائنا والخيانة عبارة عن عدم حفظها اي حفظ المكلف جوارحه
الظاهرة والباطنة من ذلك اي من التلبس بامر منهي عنه من محرم
اومكروه لسده عنه ابواب عصمته وفضله وكرمه ولذلك كان خائنا
ولا يخفى على الماهر في الفقه تفصيل تلك الخيانة من الدخول في النار
وعدمه والخلود وعدمه ولا شك ان اطلاق المولى جل وعلا الامر
بالاقتدا بالانبيا والرسل عليهم الصلاة والسلام من غير تامل ولا
بحث تامل ولا بحث دليل قطعي على انهم معصومون من المخالفة مما
وعيب ما في الاقوال والافعال والظاهر والباطن وقد ثبت اجماع
اهل الحق على امانة الانبيا والرسل عليهم الصلاة والسلام وانهم
منزهون عن جميع العيوب والاثام وان افضلهم وسيدهم بل افضل
جميع الخلايق على الاطلاق سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم
وعلى اله وصحبه اجمعين فمن اقتدى باقواله وافعاله الغير المختصة
به وتبعه ظاهرا وباطنا فقد فاز ونجا ومن بلي والعياذ بالله بتبديد
الحمق والعمي فقلد شيطانه اللعين وهواه ما يزال قريبا من شهوات

دنياه واعرض عن اتباعه فقد هلك هلاكا عظيما لا ينقذ ه على الخلاص
منه ولا يرتجى له الا ان يعود على عقد وثيق من تصديق جميع الانبيا
عليهم الصلاة والسلام والتفريع بايهم على الحق في كل ما اتوا به من
المولى تبارك وتعالى في جميع سيرهم وطرقهم فهذ الابد بفضل الله
تعالى ووعده الصادق ان يتداركه بالعفو والغفران وان لقي ما
لقي قبل ذلك ختم الله لنا بالحسنى وبلغنا المقام الارفع الاسنى
وهو مولانا ونعم المولى وصلى على سيدنا ومولانا محمد وعلى اله وصحبه
وسلم وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة المباركة نهار الخميس ضحوة
النهار ثامن عشر خلت من شوال الخير من شهور سنه ١١
فايدة ورد في بعض الاخبار ان رجلا قال في اول السنة الحمد لله بجميع المحامد
كلها ما علمت منها وما لم اعلم على جميع نعمه كلها ما علمت منها وما لم اعلم
فحج ثم رجع في القابل فقال هذه المقالة فسمع هاتفا يقول الان تعبت الكتبة
لانك من حين قلت هذه الكلمة والملايكة يكتبون اجرها الى الان ولم
يتم وكتب هذه النسخة الفقير عبد الله العجلوني الطيبي بلدا الشافعي
مذهبا غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولمن قرا فيها ودعا له بالمغفرة
ولجميع المسلمين اجمعين امين يا رب العالمين ابيات

اخشع لربك في الصلاة ذليلا ... واذكر وقوفك في الحساب طويلا
اطل البكا على الذنوب فربما ... كان البكا الى النجاة دليلا

ابيات اخر

الهي انت ذو من وفضل ... واني ذو الخطايا فاعف عني
وظني فيك يا رب جميل ... فحقق يا الهي حسن ظني

فايدة اعطى سهل بن عبد الله بعد طلبه من الله ثلاثين سنة هذا الاسم
الاعظم يا حي يا قيوم يا ذا الجلال والاكرام يا بديع السموات والارض

فايدة ثلاثة من كنوز الجنة كتمان الصدقة وكتمان المصيبة وكتمان
المرض فايدة ايضا قال ابو حازم رضي الله عنه بلغني ان من قال اذا
فرغ المؤذن لا اله الا الله وحده لا شريك له كل شي هالك الا وجهه اللهم
انت مننت علي بهذه الشهادة وما شهدت بها الا لك ولا يتقبلها
غيرك مني فاجعلها لي قربة عندك وحجابا من نارك واغفر لي ولوالدي
ولكل مومن ومومنة بك برحمتك انك على كل شي قدير ادخله الجنة
بغير حساب فايدة ايضا احب الصلاة على النبي صلى الله عليه
وسلم ان يقول اللهم صل على محمد الذي ملأت عينه من جمالك وقلبه
من جلالك فاصبح فرحا مسرورا مويدا منصورا فايدة ايضا من
قال حين يصبح بسم الله الرحمن الرحيم لا حول ولا قوة الا بالله
العلي العظيم عشر مرات خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه ودفع عنه
سبعين بابا من البلا ادناها الجذام ووكل به الف ملك يدعون
له الى الليل فايده ايضا يقول سبع مرات كل يوم وليلة اللهم اني
اسلك الجنة التي ظلها عرشك ونورها وجهك وحشوها رحمتك
ادخله الله الجنة فايدة ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم من قال
كل يوم في العشر الاول من رجب سبحان الله الحي القيوم مائة مرة ومن
عشر الثاني مائة مرة سبحان الله الاحد الصمد وفي عشر الثالث مائة
مرة سبحان الله الروف الرحيم لم يصف الواصفون من الثواب
ما يعطي له يوم القيامة فايدة ايضا الشمس مقدار الدنيا مائة مرة
وعشرين مرة ولاجل ذلك ان الانسان يجدها قبالته حيث سار وللشمس
اسماء اخر منها يوحا ومنها اياك بتخفيف اليا وحكى النيسابوري في
كتاب الالطاف والحكم ان الشمس قدر الدنيا مائة وستون مرة

فايدة ايضا النيف من خمسة فما دونها والطايفة فوق الاربعة والبضع من ثلاثة الى سبعة والرهط من ثلاثة الى عشرة
والنفر العشرة فما دونها والعصبة من اقل الجمع الى اربعين والامة من الاربعين فصاعدا

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد ان يحفظ علم الاولين والاخرين
فليقرا قبل طلوع الشمس عشر مرات متوليات ففهمناها سليمان
وكلا اتينا حكما وعلما وسخرنا مع داود الجبال يسبحن والطير
وكنا فاعلين يا رب سليمان ويا رب عيسى ويا رب ابراهيم ويا رب
محمد صلوات الله عليهم اجمعين اخرجني من ظلمات الوهم واكرمني
بنور الفهم بحق اسمائك وصفاتك يا كريم يا رحيم قال ابن عباس
رضي الله عنهما قال رجل يا رسول الله هل من الدعا شي لا يرد قال
نعم تقول اسالك باسم الاعلى الاعز الاجل الاكرم اعطي هذا
الدعا لغالب القطان بعد مكثه عشر سنين يسال الله ان يريه
اسمه الاعظم فاراه في منام ثلاثة ليال وقال قل يا فارج الهم يا فارج
الغم يا كاشف الغم يا صادق الوعد يا موف بالعهد يا حي لا
اله الا انت انتهى دعا ادم عليه السلام

اللهم انك تعلم سريرتي وعلانيتي فاقبل معذرتي وتعلم ما في نفسي وما عندي فاغفر لي
ذنبي وتعلم حاجتي فاعطني سؤلي الحديث اللهم اني اسالك ايمانا يباشر قلبي ويقينا
صادقا حتى اعلم انه لن يصيبني الا ما كتبت لي والرضى بما قضيت علي فاوحى الله اليه يا ادم
قد دعوتني بدعوات فاستجبت لك ولن يدعوني بها احد من ولدك الا كشفت
همومه وغمومه ونزعت الفقر من قلبه وجعلت الغنى بين عينيه واتجرت له من
وراء كل تاجر واتته الدنيا وهي راغمة وان كان لا يريدها ذكره ابن قاضي خان الحنفي
في اعلام الاعلام سيرة حلبي

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر يا كريم

بدات ببسم الله والحمد اولا — علي نعم لم تحصي فيما تنزلا
فمنها ثنا لله الاله بنفسه — علي نفسه اذ ليس يحصيه من تلا
ومنها صلاة الله ثم سلامه — علي المصطفي سر الوجود المكملا
ومنها اذا حل امرء ما اهمه — تلاوة اسما الاله اذا خلا
فنسالك اللهم امنا ورحمة — فبالمن يا رحمن لا تبق موجلا
وكن يا رحيما راحما ضعف قوتي — ويا مالكا كن لي نصيرا وموئلا
ويا رب يا قدوس كن لي منزها — وللشر سلما يا سلام مبدلا
ويا مومنا هب لي امانا مسلما — وسترا عميما يا مهيمن مسبلا
ازل يا عزيز الذل عني فلم ازل — بعزك يا جبار مكفا مجملا
واصغر وضع ذا الكبر يا متكبر — ويا خالق اجعل لي عن الخلق معزلا
ويا باري الانفاس قد بت مبرأ — بك السقم عني يا مصور زولا
سالتك يا غفار عفوا وتوبة — وبالقهر يا قهار خذ من تحيلا
وبالخير يا فتاح فافتح وبالهدى — وبالعلم كن لي يا عليم مفضلا
ويا قابض اقبض روح كل معاند — ويا باسط النعما زدني تجملا
ويا خافض اخفض قدر كل معارض — ويا رافع ارفعني علي رغم من قلا
بعزك قدري يا معز معززا — مذل فكن للظالمين مذللا
سمعت دعاي يا سميع فكن اذا — بصيرا بحالي راحما متقبلا
الي حكم اشكو ظلامة معتد — هو العدل كم اردي ظلوما وجندلا
لطيف بحالي راحم لتسكني — خبير بضعفي ان تضايق محللا
ولا زلت اهفو اذ الحليم مستر — وربي عظيم العفو ان زغت امهلا

غفور اقل اعفر ذنوبي وعثرتي … شكور فوالي شكر قلبي المغفلا
واعلي مقامي يا علي فلم يزل … بكبرك قدري يا كبير مبجلا
حفيظ لروحي لا يؤدك حفظها … مقيت فكن للقوت يارب مرسلا
ذمامك حسبي يا حسيب فاحمني … وانت جليل كن لقدري مجللا
كريم العطا يارب اجزل عطيتي … رقيب علي الاعدا يكفي اذا كلا
دعوت مجيبا امرا متقبلا … كثير العطا يا واسع الجود مجزلا
وانت حكيم يا الهي فعافني … ودود فكن للود في القلب منزلا
مجيد فمجد شرح ذكري لذا الورى … ويا باعث ابعث جيش نصري مهرولا
شهيد علي قوم عاكان منهم … فيلحق خذ بالثار منهم وعجلا
وانت وكيلي يا وكيل عليهم … محسبي اذا كان القوي موكلا
متين فمتن قوتي وتولني … فمن يا ولي منك اولي بالولا
حمدت حميدا لم يزل متفضلا … ومحصي لمن عاد مبيدا ومخذلا
بدا ان يجود منك يا مبدي العطا … وانت معيد كلما فات او خلا
ومحي فوسع لي حياة نفيسة … مميت فعجل موت خصمي منكلا
ويا حي احي ميت قلبي فلم ازل … بذكرك يا قيوم مادمت موصلا
ويا واجدا اوجد لنا كل بغية … ويا مجد امجدني وكن لي معولا
ويا واحدا مالي سواك مفرج … ويا صمد افرج وقل همك انجلا
ويا قادرا اهلك عدوي بكيده … ومقتدرا اردي الكذوب المقولا
ولا زال ذكري يا مقدم في العلا … وذكر عدوي يا مقدم اسفلا
وذكر عدوي يا موخر اسفلا … الي السبق قل يا اول انت اول

ويا اخر

ويا اخر اختم لي اموت مهللا … واظهر الهي الحق انك ظاهر
ويا باطنا نكل لمن كان مبطلا … ويا واليا اصلح ولاة الانام اذا
يصيرون يا متعال بالعدل في العلا … ويا بر اعمر في ببرك واكفني
زوالا ويا تواب تب وتقبلا … ومنتقم رب انتقم لي من العدا
وجد واعف عني يا عفو تفضلا … وكن بي روفا يا روف ومسعفا
ولا زلت لي يا مالك الملك معقلا … وافرغ علي يا ذا الجلال جلالة
بجودك والاكرام لا زال مهطلا … ويا مقسطا ثبت علي القسط نيتي
ويا جامع اجمع لي رضي سائر للملا … غني فواري الفقر عني بالغنا
ومغني فاعذب للقناعة منهلا … ويا مانع امنعني عن السوء واحمني
ويا ضار كن للحاسدين منكلا … ويا نافع انفعني بعلمك واهدني
ويا نور كن للنور في القلب مشعلا … الي الحق يا هادي اهدني ببدايع
من العلم زدني يا بديع التجملا … وابقي الهدي في القلب يا باقيا ولي
لعلم النبي يا وارثا لي موصلا … علي الرشد ثبت يا رشيد عزايمي
علي الصبر هب لي يا صبور التحملا … باسمائك الحسنى دعوتك سيدي
وجيت بها يا خالقي متوسلا … ومبتهلا ربي اليك بعظمها
وارجوا بها كل المراحم مولا … لها قائل يا هاذي وكرر تلاوة مردي
ترى كل شي صار سهلا مسهلا … فكن يا الهي مستجيب دعائنا
واجزل لنا النعما منك تفضلا … وصلي الهي بكرة وعشية
علي المصطفي سر الوجود المكملا … وسلم الهي بكرة وعشية
علي المصطفي خير الانام المفضلا … وبارك الهي بكرة وعشية

علي المصطفى ما حن رعد وجلجلا كذا الانبيا والال والصحب كلهم وبعد فحمد الله ختما واولا

اليك اشاراتي وانت الذي اهوي وفيك حديثي بين اهل الهوي يروي تمت

وانت مراد العاشقين باسرهم وما يرتجوه الي الغاية القصوي

محبوك هاموا في الهوي وتولهوا وهم بك مشغولون في السر والنجوي

سقوا من كوس الانس صرفا فاصبحوا سكارى حيارى هائمين بذي شوي

تجلي لهم مولي الجمال فاذهلوا وكل امرئ يصبوا الي حب من يهوي

هنيا لهم نالوا الذي يطلبونه وعيشهم احلي من المن والسلوي

ولما وردنا ماء مدين نستقي علي ظما منا الي موقف النجوي

نزلنا علي حي كرام بيوتهم مقدسة لا هند فيها ولا علوي

ولاحت لنا نار من البعد اضرمت وجدنا عليها من نحب ومن نهوي

سقانا وحيانا فاحيا نفوسنا فاسكرنا من خمر اجلاله عفوي

مدام عليها العهد ان لا يحوزها سوي مخلص في السر خال من الدعوي

مزجنا بها التقوي لتقوي نفوسنا فناهيك من خمر مزاجه التقوي

لعمرك ما قصدي العقيق ولا الربا ولا رمل سلع من مراد ولا حزوي

وما هذه الا وهام الا تموهها وانت الذي اعنيه في السر والنجوي

حبيبي كفي ما قد جري من مدامعي عليك وما لاقيت فيك من البلوي

واني لما ترضى مطيق لحمله ولكن علي حمل الجفي منك لا اقوي

وما حاجتي اشكوا اليك صبابة وقد قيل ان الحال تغني عن الشكوي







ترج كريم الكف عند افتقاره فعن قليل سوف يعلو مكانه

وباعد اذا استغني اللئيم فانه اذا فاض بيت الماء فاض نتانه

فقير ومسكين وفي اوسع العذر علي بابك المحروم بالنهي والامر

له حاجة يرجوا من الله تنقضي علي يدك العليا يا واسع الصدر

فان كنت تقضيها لك الاجر والثنا من الله ما يرضيك بالحمد والشكر

والا فرزق الله للناس واسع فمن كان في عسر فلا بد من يسر

فما العسر بعد اليسر الا مطية اذا حل بالانسان في اخر العمر

ان الله وملا
يكته يصلون

وروي المستغفري خبر من قرا قل هو الله احد

الف مرة يوم عرفة اعطي ما سال من ابن حجر من التحفة

في فصل يستحب للامام او منصوبه

اللهم

وان الله

ان وان

ان الله وملايكته

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين
اعلم ان ابواب التصريف خمسة وثلاثون بابا ستة
منها للثلاثي المجرد **الباب الاول** فعل يفعل موزونه
نصر ينصر وعلامته ان يكون عين فعله مفتوحا في الماضي
ومضموما في المضارع بناوه للفعلية غالبا وقد يكون
لازما مثال المتعدي نحو نصر زيد عمرا ومثال اللازم
نحو خرج زيد المتعدي ما لجاوز فعل الفاعل الى
المفعول به واللازم ما لم يتجاوز فعل الفاعل الى
المفعول به بل وقع في نفسه **الباب الثاني** فعل يفعل
موزونه ضرب يضرب وعلامته ان يكون عين
فعله مفتوحا في الماضي ومكسورا في الغابر وبناوه
ايضا للمتعدي غالبا وقد يكون لازما مثال المتعدي
نحو ضرب زيد عمرا ومثال اللازم نحو جلس زيد
الباب الثالث فعل يفعل موزونه فتح يفتح
وعلامته ان يكون عين فعله او لام فعله احد
حرف من حروف الحلق وهي ستة الحا والخا والعين
والغين والها والهمزة وبناوه للتعدية غالبا وقد
يكون لازما مثال المتعدي نحو فتح زيد الباب ومثال
اللازم نحو ذهب زيد **الباب الرابع** فعل يفعل موزونه
علم يعلم وعلامته ان يكون عين فعله مكسورا في
الماضي ومفتوحا في الغابر وبناوه للتعدية غالبا

وقد

٤

وقد يكون لازما مثال المتعدي نحو علم زيد المسئلة
ومثال اللازم نحو وجل زيد **الباب الخامس** فعل يفعل
موزونه حسن يحسن وعلامته ان يكون عين فعله
مضموما في الماضي والمضارع وبناوه لا يكون الا لازما
نحو حسن زيد **الباب السادس** فعل يفعل موزونه
حسب يحسب وعلامته ان يكون عين فعله مكسورا
في الماضي والمضارع وبناوه للمتعدية غالبا وقد يكون
لازما مثال المتعدي نحو حسب زيد عمرا فاضلا
ومثال اللازم نحو ورث زيد واثني عشر لما زاد
على الثلاثي المجرد وهو على ثلاثة انواع **النوع الاول**
هو ما زاد فيه حرف واحد على الثلاثي وهو ثلاثة ابواب
الباب الاول افعل يفعل افعالا موزونه اكرم يكرم
اكراما وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف زيادة
الهمزة في اوله وبناوه للتعدية غالبا وقد يكون لازما
مثال المتعدي نحو اكرم زيد عمرا ومثال اللازم نحو اصبح
الرجل **الباب الثاني** فعل يفعل تفعيلا موزونه فرح
يفرح تفريحا وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف
بزيادة حرف واحد بين الفا والعين من جنس عينه
فعله وبناوه للتكثير وقد يكون في الفعل نحو طوف
زيد الكعبة وقد يكون في الفاعل نحو موت الابل وقد
يكون في المفعول نحو غلق زيد الباب
الباب الثالث

فاعل يفاعل مفاعلة وفعا وفيعالا موزونه قاتل
يقاتل مقاتلة وقيتالا وعلامته ان يكون ماضيه على
اربعة احرف بزيادة الالف بين الفاء والعين وبناوه
للمشاركة بين الاثنين غالبا وقد يكون للواحد
مثال المشاركة نحو قاتل زيد عمرا ومثال الواحد
نحو قاتلهم الله النوع الثاني وهو ما زاد فيه
حرفان على الثلاثي وهو خمسة ابواب الباب الاول انفعل
ينفعل انفعالا موزونه انكسر ينكسر انكسارا وعلامته
ان يكون ماضيه على خمسة احرف بزيادة الهمزة والنون
في اوله وبناوه للمطاوعة ومعنى المطاوعة حصول اثر
الشي عن تعلق الفعل المتعدي الى المفعول به نحو كسرت
الزجاج فانكسر ذلك الزجاج فان انكسار الزجاج
اثر حصل عن تعلق الكسر الذي هو الفعل المتعدي
الباب الثاني افتعل يفتعل افتعالا موزونه اجتمع
يجتمع اجتماعا وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة احرف
بزيادة الهمزة في اوله والتا بين الفا والعين وبناوه
للمطاوعة نحو جمعت الابل فاجتمع ذالك الابل الباب
الثالث افعل يفعل افعلالا موزونه
احمر يحمر احمرارا وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة
احرف بزيادة الهمزة في اوله وحرف اخر في اخره
من جنس لام فعله وبناوه للمبالغة اللازم وقيل للالوان
والعيوب

٦

والعيوب مثال الالوان احمر زيد ومثال العيوب اعور
زيد الباب الرابع تفعل يتفعل تفعلا موزونه تكلم يتكلم
تكلما وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة احرف بزيادة
التاء في اوله وحرف اخر بين الفا والعين وبناوه للتكليف
ومعنى التكليف تحصيل المطلوب شيا بعد شي نحو تعلمت
العلم مسئلة بعد مسئلة الباب الخامس تفاعل يتفاعل
تفاعلا موزونه تباعد يتباعد تباعدا وعلامته ان
يكون ماضيه على خمسة احرف بزيادة التاء في اوله والالف
بين الفا والعين وبناوه للمشاركة بين الاثنين نحو
تباعد وتصاعد امثال المشاركة بين الاثنين نحو تباعد
زيد عمرا ومثال المشاركة وتصاعد نحو تصالح القوم
قوما النوع الثاني وهو ما زاد فيه على ثلاثة احرف
على الثلاثي وهو اربعة ابواب الباب الاول استفعل
يستفعل استفعالا موزونه استخرج يستخرج
استخراجا وعلامته ان يكون ماضيه على ستة احرف
بزيادة الهمزة والسين والتاء في اوله وبناوه للمتعدي
غالبا وقد يكون لازما مثال المتعدي استخرج زيد
المال ومثال اللازم استحجر الطين وقيل لطلب الفعل
فافهم من استغفر الله اي طلب المغفرة الباب الثاني
افعوعل يفعوعل افعيعالا موزونه اعشوشب
يعشوشب اعشيشابا وعلامته ان يكون ماضيه

على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله والواو وحرف في اخره
من جنس عين فعله بين الفا والعين وبناوه للمبالغة
اللازم لانه يقال عشب الارض اذا انبت في وجه في
الجملة ويقال اعشوشب الارض اذا اكثر نبات الارض
في الجملة الباب الثالث افعوّل يفعوّل افعوّالا
موزونه اجلوّز يجلوّز اجلوّازا وعلامته ان
يكون ماضيه على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله
والواو بين العين واللام وبناوه ايضا للمبالغة
اللازم لانه يقال جلز الابل اذا سار سيرا بسرعة
في الجملة ويقال اجلوّز الابل اذا سار سير زياده
سرعة في الجملة الباب الرابع افعالّ يفعالّ افعيلالا
موزونه احمارّ يحمارّ احميرارا وعلامته ان يكون
على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله والالف بين
العين واللام وحرف اخر من جنس لام فعله في
اخره وبناوه للمبالغة اللازم لكن هذا الباب ابلغ
من باب الافعلال لانه يقال احمرّ زيد اذا كان له حمرة
في الجملة ويقال احمر زيد اذا كان له حمرة زيادة
ويقال احمارّ زيد اذا كان له حمرة زيادة مبالغة
وواحد للرباعي المجرد وهو باب واحد وزنه فعلل
يفعلل فعللة وفعلالا موزونه دحرج يدحرج دحرجة
ودحراجا وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف
بشرط

بشرط ان يكون جميع حروفه اصلية وبناوه للتعدية غالبا
وقد يكون لازما مثال المتعدي نحو دحرج زيد الحجر
ومثال اللازم نحو دربج زيد وستة منها الملحق
دحرج ويقال لهذه الستة الملحق بالرباعي هو ستة
ابواب الباب الاول فوعل يفوعل فوعلة وفوعالا
موزونه حوقل يحوقل حوقلة وحوقالا وعلامته
ان يكون ماضيه على اربعة احرف بزيادة الواو
بين الفا والعين وبناوه اللازم نحو حوقل الشيخ
عن الوطي اي ضعف عن الاجماع الباب الثاني فيعل
يفيعل فيعلة وفيعالا موزونه بيطر يبيطر بيطرة
وبيطارا وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف
بزيادة اليا بين الفا والعين وبناوه للتعدية
نحو بيطر زيد اي شق قدم الفرس الباب الثالث الفرس جا
فعول يفعول فعولة وفعوالا موزونه جهور
يجهور جهورة وجهوارا وعلامته ان يكون
ماضيه على اربعة احرف بزيادة الواو بين العين
واللام وبناوه ايضا للتعدية نحو جهور زيد
اذا اجهر القراة الباب الرابع فعيل يفعيل فعيلة
وفعيالا موزونه عثير يعثير عثيرة وعثيارا
وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف بزيادة
اليا بين العين واللام وبناوه ايضا اللازم نحو عثير

زيد اي اطلع زيد الباب الخامس فعلل يفعلل فعللة
وفعللا موزونه جلبب يجلبب جلببة وجلبابا
وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف بزيادة
حرف اخر من جنس لام فعله في اخره وبناوه للتعدية
يقال جلبب زيد الفرس الباب السادس فعلى يفعلي
فعلية وفعلا موزونه سلقى يسلقي سلقية وسلقا
وعلامته ان يكون ماضيه على اربعة احرف بزيادة اليا احرف
في اخره وبناوه اللازم نحو سلقى زيد اذا نام
على قفاه ويقال لهذه الستة الملحق بالرباعي ومعنى
الالحاق الشي بالشي اتحاد مصدر الملحق والملحق
به وثلثة لما زاد على الرباعي وهو على نوعين النوع
الاول وهو ما زاد فيه حرف واحد على الرباعي وهو
بابا واحد وزنه فعلل يتفعلل تفعللا موزونه
تدحرج يتدحرج تدحرجا وعلامته ان يكون ماضيه
على خمسة احرف بزيادة التاء في اوله وبناوه
للمطاوعة نحو دحرجت الحجر فتدحرج ذلك الحجر
النوع الثاني وهو ما زاد فيه حرفان على الرباعي
وهو بابان الباب الاول افعنلل يفعنلل افعنلالا
موزونه احرنجم يحرنجم احرنجاما وعلامته ان يكون
ماضيه على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله والنون
بين الفا والعين وبناوه للمطاوعة حرجمت الابل
فاحرنجم

فاحرنجم ذلك الابل الباب الثاني افعلل يفعلل افعلالا
موزونه اقشعر يقشعر اقشعرارا وعلامته ان يكون
ماضيه على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله وحرف
من جنس لامه الثانية وبناوه للمبالغة اللازم لانه
يقال قشعر جلد الرجل اذا انتشر جلده في الجملة
ويقال اقشعر جلد الرجل اذا انتشر جلده شعره
مبالغة وخمسة منها الملحق تدحرج الباب الاول
تفعلل يتفعلل تفعللا موزونه تجلبب يتجلبب
تجلببا وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة احرف
بزيادة التاء في اوله وحرف واحد من جنس لام فعله
وبناوه اللازم نحو تجلبب زيد اذا لبس الجلباب
الباب الثاني تفعول يتفعول تفعولا موزونه
تجورب يتجورب تجوربا وعلامته ان يكون ماضيه
على خمسة بزيادة التاء في اوله والواو بين الفا والعين
وبناوه ايضا للازم لانه يقال تجورب زيد اذا لبس
الجورب الباب الثالث تفيعل يتفيعل تفيعلا
موزونه تشيطن يتشيطن تشيطنا وعلامته ان
يكون ماضيه على خمسة احرف بزيادة التاء في اوله
واليا بين الفا والعين وبناوه للازم لانه يقال
تشيطن زيد اذا فعل فعلا مكروها الباب الرابع
تفعول يتفعول تفعولا موزونه ترهوك يترهوك

ترهوكا وعلامته ان يكون ماضيه على خمسة احرف
بزيادة التا في اوله والواو بين العين واللام وبناوه
للازم لانه يقال ترهوك زيد اذا تكشر في المشي **الباب
الخامس** تفعلي يتفعلي تفعليا موزونه تسلقي
يتسلقي تسلقيا وعلامته ان يكون ماضيه
على خمسة احرف بزيادة التا في اوله واليا في
اخره وبناوه ان يكون لازما نحو تسلقي زيد
اذا نام على قفاه زيادا اعلم ان الحقيقة الالحاق
في هذه الملحقات بزيادة غير التا مثال الالحاق
في تجلبب انما هو بتكرار البا فقط والتا انما
دخلت بمعنى المطاوعة كما كانت في تدحرج لان
الحاق لا يكون في اول الكلمة بل في اوسطها واخرها
على ما جزم به في شرح الفصل واثنان الملحق باحرنجم
الباب الاول افعنلل يفعنلل افعنلالا موزونه
اقعنسس يقعنسس اقعنساسا وعلامته ان
يكون ماضيه على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله
والنون بين العين واللام وبناوه للازم نحو
اقعنسس الرجل اذا اخرج صدره ودخل ظهره
الباب الثاني افعنلي يفعنلي افعنلاء موزونه
اسلنقى يسلنقي اسلنقاء وعلامته ان يكونه
ماضيه على ستة احرف بزيادة الهمزة في اوله

والنون

والنون بين العين واللام واليا في اخره وبناوه للازم
نحو اسلنقى زيد اذا نام على قفاه **ثم اعلم** ان
الفعل المنحصرة في هذا الباب الابواب المذكورة اما
ثلاثي مجرد سالم نحو نصر اما ثلاثي مجرد غير سالم
نحو وعد اما رباعي مجرد سالم نحو دحرج اما
رباعي مجرد غير سالم نحو وسوس اما ثلاثي مزيد
فيه سالم نحو اكرم اما ثلاثي مزيد فيه غير سالم نحو
اوعد اما الرباعي مزيد فيه سالم نحو تدحرج
اما الرباعي مزيد فيه غير سالم نحو توسوس
ويقال لهذه الاقسام الاقسام الثمانية **ثم اعلم**
ان كل فعل اما صحيح وهو الذي ليس في مقابلة فائه
وعينه ولامه حرف من حروف العلة وهو الواو
والالف واليا والهمزة والتضعيف نحو نصر واما
مثال وهو الذي يكون في مقابلة الفا حرف من حروف
العلة نحو وعد ويسر واما اجوف وهو الذي
يكون في مقابلة العين حرف من حروف العلة نحو
قال وكال واما ناقص وهو الذي يكون في مقابلة اللام
حرف من حروف العلة نحو غزي ورمي واما
اللفيف وهو الذي فيه حرفان من حروف العلة
وهو على قسمين الاول اللفيف المقرون وهو الذي
يكون في مقابلة عينه ولامه حرفان من هذه

الحروف نحو طوي الثاني اللفيف المقروف وهو
الذي يكون في مقابلة فائه ولامه حرفان
من حروف العلة نحو وقي واما مضاعف وهو
الذي يكون عينه ولامه من واحد جنس نحو مد
اصله مدد حذفت حركة الدال الاولى في
الدال الثانية والادغام ادخال احد المتجانسين
ثم ادغمت الدال الاولى في الاخر وهو على ثلاثة
انواع النوع الاول واجب وهو ان يكون
الحرفان المتجانسين متحركين او يكون الحرف
الاول ساكنا والحرف الاخر متحركا نحو مد
مصدر النوع الثاني جائز وهو ان يكون
الحرف الاول من المتجانسين متحركا والحرف
الثاني ساكنا ويكون سكونها عارضا نحو
لم يمد بحركة الدال اولا واصله لم يمدد حركت
الدال الثانية اما بالفتحة او بالضمة او بالكسر
لكون سكونها عارضا النوع الثالث ممتنع
وهو ان يكون الاول من المتجانسين متحركا
والثاني ساكنا ويكون سكونها اصليا نحو
مددت واما مهموز وهو الذي يكون احد
حروفه الاصلية همزة نحو اخذ وسال وقرء
فان كانت الهمزة في مقابلة الفا سمي مهموز

الفا

الفا وان كانت الهمزة في مقابلة عينه يسمى
مهموز العين وان كانت الهمزة في مقابلة
لامه سمي مهموز اللام وهذه الاقسام
السبعة يجمعها هذا البيت تمت هذه المقدمة
يوم الاثنين ضحوة من شهر ذي القعدة سنة ١٣١١
على يد الفقير عبد الله العجلوني الكناني نسبة الطيبي
بلدا الشافعي مذهبا الرفاعي طريقة غفر الله له
ولوالديه ولمن قرا فيها ودعا له بالمغفرة وللمسلمين
اجمعين امين

العلم يرفع بيوتا لا عماد لها والجهل يهدم بيوت العز والكرم

والبيت هذه صحيح ومثال مضاعف لفيف وناقص مهموز واجوف
تمت

قوله كل صلاة تيقن فعلها مع النجاسة اي فلو فتش
عمامته فوجد فيها قشر قمل وجب عليه اعادة ما
تيقن اصابته فيها انتهي شيخنا زيادي بهامش ونقل
عن ابن العماد العفو لان الانسان لا يومر بتفتيشها
اقول والاقرب ما قاله ابن العماد لما صرحوا به
من العفو عن قليل النجاسة الذي يشق الاحتراز
عنه كيسير دخان النجاسة وعبارة الشرحين
وشعر نحو الحمار فيقاس ذلك المعفو عنه في
الصلاة التي علم وجودها فيها بل الاحتراز في
هذا اشق من الاحتراز عن دخان النجاسة
ونحوها شبراملسي بحروفه فراجعه

نقل من الخفاجي شرح الشفا والبراق وهو دابة مخلوقة
في الجنة وقد قالوا انه ممن يدخلها في بعض دواب
الارض ايضا وبلغوها نحو عشرة ونظموها في شعر مشهور

براق شفيع الخلق ناقة صالح — وعجل لابراهيم كبش لنجله
وهدهد بلقيس ونملة بعلها — حمار عزير كلب كهف لمثله
وحوت ابن متى ثم باقورة لمن — برام بها حاو محله
فهذي عشر في الجنان وغيرها — يكون ترابا يوم حشر كله

وقلت في معناه بديهة — شعر

عرق البراق وقد اراد محمد — يعلوا عليه لاجل حمل صالح
فكانه لنفاره خجلا غدا — لما سف يبكي بكل جوارحه

دعا الشيخ الرملي رحمه الله تعالي ونفعنا بركاته

ويسن عند روية الهلال ان يقول الله اكبر اللهم
اهله علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام
والتوفيق لما نحب وترضي ربنا وربك الله الله اكبر
لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم اللهم
اني اسالك خير هذا الشهر واعوذ بك من شر القدر
وشر المحشر ومرتين هلال خير ورشد وثلاث مرات
امنت بالذي خلقك ثم الحمد لله ذهب بشهر كذا
وجا بشهر كذا لله تباع في ذلك